كلية الحقوق

قسم فلسفة القانون وتاريخه

أثر القانون المصرى فى القانون الإغريقى إبان العصر البطلمى

الباحث

ياسر فتحى محمد الفقى

مقدمة:

ظل القانون المصرى القديم يطبق فى مصر ما يقرب من ثلاثين قرناً من الزمان، فبدأ العصر الفرعونى بتوحيد القطرين على يد الملك "مينا" سنة ٣٢٠٠ وإنتهى العصر الفرعونى عام ٣٣٢ ق.م بإستيلاء الإسكندر الأكبر على مصر ومعه إنهارت الإمبراطورية الفارسية (وكانت مصر تحت سيطرة الإحتلال الفارسى)، ونظراً لعدم إستقرار مصر – خلال القرنين الخامس والرابع ق.م– لثورات المصريين المستمرة على مساؤ الحكم الفارسى (لإختلاف العقائد الدينية– ومحاولة فرض ديانتهم على المصريين للقضاء على الديانة المصرية)، وتمكن الفرس من إخماد تلك الثورات وإبقاء مصر تحت سيطرتهم) مما أدى لإضطراب الإدارة وتدهور (الزراعة – الصناعة – التجارة)، ولم يجد الإسكندر صعوبة فى فتح مصر لإنضمام المصريين إليه ومساعدته لتحرير بلادهم من الإستعمار الفارسى، من خلال نظرت المصريين للإغريق على أنهم أصدقاء وحلفاء طالما عاونوهم على إسترداد حريتهم المفقودة. فجاء الإسكندر الأكبر لينقذهم من الإحتلال الفارسى، ومعها بدأت مصر فترة حضارية جديدة ظلت خاضعة للبطالمة حتى دخول الرومان عام ٣١ ق.م [١].

---

(١) د/ مبروك أحمد محمد أحمد مبروك، الجذور التاريخية للقانون الدولى الخاص– دراسة فى فلسفة القانون، رسالة دكتوراه، جامعة القاهرة، ٢٠١٥، صـ١٥ أنظر أيضا: د/ محمد أمين محمد السيد، المرأة فى مصر القديمة وبلاد ما بين النهرين القديم، رسالة دكتوراه، جامعة أسيوط، بدون سنة، صـ١٢، د/ أحمد إسماعيل أبو الحسن مسلم، النظام الاقتصادى والمالى فى مصر البطلمية، كلية الحقوق – حقوق القاهرة، رسالة دكتوراه، ٢٠١٦، صـ٢٤:٢٥، د/أحمد إبراهيم حسن، تاريخ القانون المصرى فى العصرين الإسلامى والرومانى، دار المطبوعات الجامعية – الإسكندرية، ٢٠٠١، صـ٧، د/ إبراهيم نصحى، تاريخ مصر فى عهد البطالمة، الجزء الثانى، مكتبة الأنجلو المصرية القاهرة، ايداع بدار الكتب ٩٦٦٤ /٩٥، صـ١، د/ السيد عبد الحميد فوده، فلسفة نظم القانون المصرى، الجزء الثانى – العصرين البطلمى والرومانى، الطبعة الأولى، دون دار نشر، ٢٠٠١، صـ١٢٦، إبراهيم نصحى، مظاهر التقاء الحضارتين المصرية والإغريقية فى عهد البطالمة،، الجمعية التاريخية المصرية، ١٩٤٩، صـ٢:١، رابط http://search.mandumah.com/Record/218811،

د/ السيد عبد الحميد فوده، مبدأ المساواة ومدى تطبيقه فى مصر– دراسة تاريخية، الطبعة الأولى، دار النهضة العربية – القاهرة، ٢٠٠٦، صـ٦١، إسماعيل مظهر، بداءة عصر البطالمة، مؤسسة هنداوى للتعليم والثقافة، ايداع ١٥٧٠٩– ٢٠١٤، صـ٨، د/ حسن عبد الحميد، ظاهرة إستقبال القوانين الأجنبية فى مصر "دراسة فى علم الإجتماع المصرى" ١– القانون الإغريقى، دار النهضة العربية – القاهرة، ١٩٩٥– ١٩٩٦، صـ٣٣، صـ٣٧، صـ٤٠، صـ٤٣، د/ سيد كريم، لغز الحضارة الفرعونية، الهيئة المصرية العامة للكتاب،١٩٩٦، صـ٢١٤، سليم حسن، مصر القديمة – من العهد الفارسى إلى دخول الإسكندر الأكبر مصر، الجزء الثالث عشر، الهيئة المصرية العامة للكتاب– مكتبة الأسرة، ٢٠٠٠، صـ٥٧١، سليم حسن، مصر القديمة – الإسكندر الأكبر وبداية عهد البطالمة فى مصر، الجزء الرابع==

==عشر، الهيئة المصرية العامة للكتاب- مكتبة الأسرة، ٢٠٠٠، صـ١، صـ١١، ا.د/ فايز محمد حسين و د/ أحمد أبو الحسن، تاريخ القانون، الكتاب الأول، طبعة جديدة بدون سنه، الاسكندرية، صـ١٥، د/ فادية محمد أبو بكر، التاريخ السياسى والحضارى لمصر فى عهد البطالمة، دار المعرفة الجامعية الاسكندرية، ٢٠٠٢، صـ٦٣، د/ فاضل كاظم حنون، القضاء فى مصر القديمة ٣٢١-٣٠ق.م، مجلة كلية التربية للبنات للعلوم الإنسانية، كلية التربية للبنات للعلوم الإنسانية – جامعة الكوفة، ٢٠١٤، صـ٣٨١

رابط:http://search.mandumah.com/Record/621808 د/ محمد أبو المحاسن عصفور، معالم تاريخ الشرق الأدنى القديم من أقدم العصور إلى مجئ الإسكندر، مطبعة المصرى، ١٩٦٨، صـ٥٦ والذى قرر أنها عام ٣٤١ ق.م، د/محمد الصافوري: تاريخ القانون المصري، مطبعة المعارف بالمنوفية، لسنه ٩٤م، صـ٢٢٨، د/محمد عبد الهادي الشقنقيرى، مذكرات في تاريخ القانون المصري، دار الفكر العربي، القاهرة، ١٩٧٦ /١٩٧٧، صـ١٧٧، أ.د/ محمد جمال الدين مختار، تاريخ مصر والشرق الأدنى فى العصور القديمة، دار النهضة العربية – القاهرة، ٢٠٠٠- ٢٠٠١، صـ٢٣٩، د/ محمود إبراهيم السعدنى، تاريخ مصر فى عصرى البطالمة والرومان، مكتبة الأنجلو المصرية القاهرة، رقم ايداع ١٧٠٨٨ /٢٠٠٠، صـ١، صـ٨:٩، صـ٨٥، د/ لطفى عبد الوهاب يحيى، دراسات فى تاريخ مصر- عصر البطالمة، مطبعة المصرى الاسكندرية، بدون سنة، صـ٣، هامش١صـ٣، ا.د/ عزت زكى حامد قادوس، آثار مصر فى العصرين اليونانى والرومانى، مطبعة الحضرى – الإسكندرية، ٢٠٠٥، صـ٣:٤

* ا. د / سيد أحمد على الناصرى، تاريخ وحضارة مصر والشرق الأدنى فى العصر الهللينستى، صـ٧١:٧٣ (التوثيق)، د/ عبد السميع عبد الوهاب أبو الخير، الوجيز فى تاريخ القانون، الناشر دار الكتاب الجامعى، ١٩٩٣، صـ١٩٨، د/ صوفى حسن أبو طالب، تاريخ القانون فى مصر، الجزء الأول – العصرين البطلمى والرومانى، الطبعة الثانية، دار النهضة العربية القاهرة، ١٩٩٨، صـ٥، أرنولد توينبى، تاريخ الحضارة الهلينية، ترجمة رمزى جرجس، مراجعة د. صقر خفاجة، مكتبة الأسرة، ٢٠٠٣، صـ٤١، برباره واترسون، أقباط مصر، ترجمة إبراهيم سلامة إبراهيم، مراجعة وتقديم د/ مصطفى عبد الله شيحه، الطبعة الثالثة، الهيئة المصرية العامة للكتاب- مكتبة الأسرة، ٢٠١٥، صـ٢٧، هـ. آيدرس بل، مصر من الإسكندر الأكبر حتى الفتح العربى – دراسة فى انتشار الحضارة الهلينية واضمحلالها، نقله إلى العربية وأضاف إليه د/ عبد اللطيف أحمد على، دار النهضة العربية،١٩٧٣، صـ٣٧:٣٨، جونيفييف هوسون، دومينيك فالبيل، الدولة والمؤسسات فى مصر من الفراعنة الأوائل إلى الأباطرة الرومان، ترجمة فؤاد الدهان، مراجعة د/ زكيه طبوزاده، دار الفكر للدراسات والنشر والتوزيع، إيداع رقم ٩٤/٩٥٩٤، صـ١٩٣

- تغير موقف مصر بالنسبة للاغريق حتى عهد "هيرودوت" فى العداء لكل الأجانب، ثم حاجة مصر للمساعدة فى عهد الملوك الصاويين - خلال الأسرة السادسة والعشرين- وتأثر الإغريق بما كان للثقافة المصرية من مكانة رفيعة فى العالم، ثم السعى للبرهنة على وجود علاقات قديمة بين الإغريق ومصر أو ما أخذه الإغريق عن مصر فى ميادين العلم. إذن عرف الإغريق مصر قبل دخول الإسكندر الأكبر، فبدؤا الإتصال بمصر والهجرة إليها منذ القرن السابع قبل الميلاد وإختلطوا بالشعب المصرى، وعملوا كـ (جنود مرتزقة بالجيش، تجار، نجحوا فى إقامة مستوطنة لهم وهى مدينة "نقراطيس" بشمال غرب الدلتا)، كما==

لقد دخلت مصر إبان العهد البطلمى مرحلة جديدة ومختلفة عن مراحلها التاريخية السابقة قبل الإحتلال البطلمى، من مراحلها التاريخية والتى أثرت على نظمها القانونية والقضائية والتاريخية وغيرها من النظم التى سادت مصر فى هذا العهد، فبالرغم من أن مصر قد عرفت الإحتلال الأجنبى إبان العصر الفرعونى، إلا أن الإحتلال الإغريقى – البطلمى مختلفاً عما سبقه من إحتلال قديم الذى لم يترك سوى أثر ضعيف سرعان مازال بإنتهاء هذا الإحتلال [1].

==وفدوا لمصر كزوار للإستفادة من حضارتها وثقافتها. أنظر:: سليم حسن، مصر القديمة، ج ١٤، السابق، صـ٤٣ * د/ مبروك أحمد محمد أحمد مبروك، السابق، صـ٤٦ * نصحى، مظاهر التقاء الحضارتين المصرية..، السابق، صـ١ * د/ أبو اليسر فرح، الشرق الأدنى فى العصرين الهللينيستى والرومانى، الطبعة الأولى، عين للدراسات الانسانية والاجتماعية، ٢٠٠٢، صـ٣٠

– إعتبر المصريين واليونانيين أن عدوهم المشترك (الفرس) فتحالفوا فيما بينهم لهزيمته، وساعد اليونانيين ثورات المصريين ضد الإحتلال الفارسى فى عام ٤٨٥ ق.م، وعام ٤٦٥ق.م. أنظر: د/ السعدنى، تاريخ مصر فى عصرى..، السابق، صـ٨

– وجدت علاقات مصرية يونانية تتمثل المصالح المتبادلة بين الطرفين على الرغم من بعد المسافة، بلغت ذروتها فى عصر الدولة الحديثة، فكان أهل "كريت" يقدمون الهدايا للملوك كـ "تحتمس الثالث" وإستمرت العلاقة الوطيدة بين الشعبين فى العصور المتأخرة ونجح اليونانيون فى كسب ثقة الفراعنة والمصريين حتى عهدوا إليهم (تربية أبناء الملوك – تعليمهم اللغة اليونانية) وإنتشر تجارهم فى جميع أنحاء البلاد، فأدراكوا أهمية مصر الإقتصادية وثرواتها المتعددة كان هدفاً من ضمن الأهداف التى يسعون لغزوها خصوصاً مع رفض المصريين للإحتلال الفارسى. أنظر: زاهى حواس، زاهي حواس: ١٠٠ حقيقة مثيرة في حياة الفراعنة، مكتبة الأسرة، ٢٠١٠، صـ١٠٢ – خرجت الحضارة "الهيلينية للوجود فى أواخر العصر الألفى الثانى ق. م، وإحتفظت بشخصيتها حتى القرن السابع من العصر المسيحى. أنظر: أرنولد توينبى، تاريخ الحضارة الهلينية، السابق، صـ١٩

(١)ا.د/ فايز محمد حسين و د/ أحمد أبو الحسن، تاريخ القانون، الكتاب الأول، السابق، صـ٢٥ وأنظر أيضا: د/ فوده، فلسفة نظم..، ج٢– العصرين..، السابق، صـ١٣:١٤ مشار به: Tarn: Hellenistic civilization, 2 ed، Oxford 1930, p.1 et s

– تعرضت مصر للإحتلال الأجنبى على فترات مختلفة إلا أنه لم يؤثر أو يترك أثراً محدوداً على النظم القانونية والقضائية التى سادت فى مصر خلال العصر الفرعونى، وقد زال هذا الأثر المحدود فى نهاية الإحتلال، وبذلك فإن مصر لم تعرف (انعدام) تنازع القوانين فى العصر الفرعونى، وخاصتاً التنازع الداخلى ويرجع ذلك للوحدة التشريعية التى عرفتها مصر خلال عهدها الفرعونى فلم تعرف البلاد سوى قانوناً واحداً هو ذلك القانون الصادر عن الفرعون صاحب السلطة التشريعية الأوحد فى البلاد، وكان القانون عاماً بالنسبة لجميع الناس كافة، ولم تتوافر فى العصر الفرعونى الشروط اللازمة لقيام تنازع القوانين من تعدد النظم القانونية وقيام علاقات قانونية بين فئات مختلفة تخضع لتلك القوانين==

وقد تعددت القوانين المطبقة فى مصر البطلمية بتعدد الأجناس التى سكنت مصر فى ذلك الوقت، فطبق القانون المصرى على المصريين، وطبق القانون الإغريقى على الإغريق تطبيقاً لمبدأ شخصية القانون الذى كان مطبقاً فى العصور القديمة نظراً لسيطرة الصبغة العنصرية التى اصطبغت بها أخلاق الشعوب القديمة، مما أدى لحدوث تلاقى بين تلك القوانين المتعددة وخاصة القانون المصرى والقانون الإغريقى، وكان من شأن هذا التلاقى – بمرور الوقت –لإحداث الكثير من أوجه التقارب بين القانونين نتيجة للتأثير المتبادل بينهما، فالمعاملات اليومية بين المصريين والإغريق فى الحياة العامة وتعايش كل من القانونين المصرى والإغريقى فى بيئة واحدة وخضوعهما معاً لظروف سياسية واحدة على مر ثلاثة قرون من الزمان أدى ذلك لتأثر القانون المصرى بالقانون الإغريقى وتأثر القانون الإغريقى بالقانون المصرى، مما ترتب إنتقال بعض نظم القانون المصرى للقانون الإغريقى، وإنتقال بعض نظم القانون الإغريقى للقانون المصرى. إلا أن القانون المصرى أعطى أكثر للقانون الإغريقى وما أقل ما أخذ منه. وقد أشاد البطالمة بعظمة الفكر القانونى المصرى، ومجدوه، وأن الحكيم الإغريقى "صولون" أشهر واضعى القانون عند اليونان زار مصر عام ٥٩٥ ق.م وإطلع على قانون "بوكخوريس" وأعجب به وبمبادئه وأحكامه وعند عودته لليونان وضع قانونه الشهير المسمى بإسمه "قانون صولون" ضمنه الكثير من المبادئ والأحكام القانونية المصرية وتلك شهادة تاريخية [١]. فضلاً

==المتعددة مما يوجب البحث عن القانون واجب القانون. أنظر: د/ مبروك أحمد محمد أحمد مبروك، السابق، صـ١٧

(١) د/ مبروك أحمد محمد أحمد مبروك، السابق، صـ١٥٠ وأنظر أيضا: د/أحمد إبراهيم حسن، تنازع القوانين عن الشرائع القديمة، دار المطبوعات الجامعية، ايداع ٩٦/١٤٤٤٦، صـ١٦٩، د/أحمد إبراهيم حسن، تاريخ القانون المصرى فى العصرين..، السابق، صـ٧:٨، د/أحمد إبراهيم حسن، أصول تاريخ القانون مع دروس فى مبادئ القانون الرومانى، دار المطبوعات الجامعية– الإسكندرية، ٢٠٠٣، صـ٢٧١، د/ إبراهيم نصحى، تاريخ مصر فى عهد البطالمة، الجزء الرابع، مكتبة الأنجلو المصرية القاهرة، ايداع بدار الكتب ٥٢٣٣، صـ٢، د/ نصحى، مظاهر التقاء الحضارتين..، السابق، صـ١١، د/ فوده، فلسفة نظم القانون المصرى، ج٢ العصرين..، السابق، صـ٣٨:٣٩، صـ٥٩، د/ أبو طالب، تاريخ القانون.. ج١، السابق، صـ١٧، د/ عبد السميع عبد الوهاب أبو الخير، السابق، صـ٢١٦:٢١٧، ا.د/ فايز محمد حسين محمد، التقاء الشرائع القانونية وتقارب القوانين، دار المطبوعات الجامعية الاسكندرية، ٢٠١٦، صـ٥٢:٥٣.

د/ أيمن حسين مسعود التويب، التشريعات والقوانين الخاصة بالأجانب المصريين زمن البطالمة، كلية الآداب جامعة طرابلس، ٢٠١٥، رابطhttp://search.mandumah.com/Record837757، صـ١٥١، د/ سحر جابر علي أحمد، د/ سحر جابر علي أحمد، مبدأ المساواة في الحضارة المصرية والشريعة==

الملوك البطالمة بإصدارهم للتشريعات التى تسرى على جميع سكان مصر البطلمية بصرف النظر عن جنسياتهم المختلفة، كان من شأنه أن توحيد الكثير من القواعد القانونية المطبقة فى ذلك العصر، وقد إزداد هذا التأثير المتبادل بين القانونين المصرى والإغريقى رسوخاً فى عهد البطالمة الأواخر، إنتهاءاً بظهور قانون مختلط سمى بـ "القانون المصرى الإغريقى" (١).

وسوف ننتقل لأثر القانون المصرى فى القانون الإغريقى إبان العصر البطلمى أثر القانون المصرى فى القانون الإغريقى إبان العصر البطلمى كانت نظم القانون الخاص هى المجال الرحيب للتأثير والتأثر بين القانونين المصرى والإغريقى، فقد كان الأثر بالنسبة لنظم القانون العام طفيفاً. فقد نظم القانون الإغريقى نظم الحكم والإدارة على أساس فكرة المدينة الحرة المستقلة، حيث يعترف بحقوق للمواطنين تجاه الحاكم وحقوق للحاكم تجاه المواطنين، ولم يطبق البطالمة هذا النظام إلا بالنسبة للمدن الإغريقية الحرة الثلاث (الإسكندرية – بطلميه – نوكراتيس)، وفيما عدا هذه المدن الحرة وسكانها فقد إستبقى البطالمة النظم المصرية القديمة المتصلة بالقانون العام، فأخذوا عن المصريين نظام وراثة العرش والنظم المالية والإقتصادية السائدة فى مصر كـ (نظام الضرائب وكيفية إستغلال الثروة الزراعية وإحتكار بعض الصناعات). مع إستبقائهم لمعظم النظم الإدارية فبقيت مصر مقسمة لأقاليم ومراكز وقرى ووضع حاكم على رأس كلاً منها، وبقيت السلطة مركزة فى يد الملك بإعتباره إلهاً، وإعتمد الحكام على عدد كبير جداً من الموظفين فى إدارة المرافق العامة والإستغلال الإقتصادى. وتأثرت قواعد التقاضى بالقانون المصرى، فقد أخذوا عن القانون المصرى تلك القاعدة التى إعتبرت الحكم الصادر من المحكمة الوطنية فى الدعاوى المدنية لا يحوز حجية الشئ المحكوم به إلا إذا ثبت كتابة تنازل الخصوم عن الدعوى (٢).

لم يتأثر القانون المصرى كثيراً بالنظم الإغريقية التى وجدت فى القانون الإغريقى، وعلى العكس فقد أخذ القانون الإغريقى من القانون المصرى الكثير من النظم المصرية، فأخذ القانون المصرى الإغريقى من القواعد المصرية بقدر أكبر من القواعد الإغريقية، وظهر ذلك بوضوح فى

==الإسلامية "دراسة تاريخية مقارنة"، رسالة دكتوراه، جامعة المنوفية، ١٤٤١هـ – ٢٠٢٠، صـ٢٠١، صـ٢٠٤:٢٠٥

(١) د/ مبروك أحمد محمد أحمد مبروك، السابق، صـ١٥١ وأنظر أيضا: د/أحمد إبراهيم حسن، تاريخ القانون المصرى فى العصرين..، السابق، صـ٨، د/ فوده، فلسفة نظم القانون المصرى، ج٢– العصرين..، السابق، صـ٥٩، ا.د/ فايز محمد حسين محمد، التقاء الشرائع القانونية..، السابق، صـ٥٢، د/ أيمن حسين مسعود التويب، التشريعات والقوانين الخاصة..، السابق، صـ١٥١، د/ حسن عبد الحميد، ظاهرة إستقبال القوانين..، السابق، هامش٢صـ٤٧

(٢) د/ فوده، فلسفة نظم القانون المصرى، ج٢– العصرين..، السابق، هامش ٢ صـ٦٣

بعض الأنظمة، نظراً للتقارب والتعايش الذى تم بين القانونين– القانون المصرى والقانون الإغريقى– فى مصر إبان هذا العصر [1] وعلى هذا نقسمه إلى المباحث التالية:

---

(١) د/ مبروك أحمد محمد أحمد مبروك، السابق، صـ١٧١ وأنظر أيضا: د/أحمد إبراهيم حسن، تاريخ القانون المصرى فى العصرين..، السابق، صـ٧:٨ – وفى مجال اختلاف عادات وتقاليد المصريين عن غيرهم من سائر شعوب العالم يقول المؤرخ الإغريقى "هيرودوت" الذى زار مصر فى القرن الخامس قبل الميلاد:" المصريون نظراً إلى مناخ بلادهم الخاص، وإلى أن نهرهم له طبيعة خاصة مغايرة لطبيعة سائر الأنهار، قد اتخذوا لأنفسهم عادات وسنناً مخالفة من كل الوجوه تقريباً لما يتخذه سائر الشعوب، فالنساء عند المصريين يذهبن إلى الأسواق ويمارسن التجارة، أما الرجال فيبقون فى البيوت وينسجون". أنظر: د/ محمد أمين محمد السيد، السابق، صـ٣٣ – لم تعرف مصر إبان العصر الفرعونى تنازع القوانين، وأرجع البعض ذلك لسببين: أولهما: التلازم بين القاضى المختص والقانون واجب التطبيق، فالفرعون هو الذى يضع القانون وهو الذى يطبقه بنفسه على جميع المصريين وغيرهم من الفئات. وثانيهما: انعدام وندرة الإتصال والتعامل بين المصريين وغيرهم من الشعوب الأخرى. أنظر: د/أحمد إبراهيم حسن، تنازع القوانين عن..، صـ١٥٦

– أصبحت مصر من نصيب "بطليموس بن لاجوس – سوتير" بصفته نائباً عن الأسرة المالكة المقدونية، فقدم إلى مصر سنة ٣٢٣ ق.م، حيث حرص على أن يذكر الإسكندر بوصفه الإلهى الذى إستمد منه سلطاته، كما خلع على القاصرين الجالسين على العرش صفات الفراعنة وألقابهم ونسب إليهم قرارته لكنه لم يستمر طويلاً فى ذلك، وما لبث أن أعلن نفسه ملكاً على البلاد فى سنه ٣٠٥ ق.م مع ارسائه لدعائم لنظام ملكى وراثى له ولأسرته من بعده وأسس أسرة ملكية حاكمة حمل ملوكها جميعاً لقب "بطليموس" تيمناً به وأصبح بذلك مؤسس الأسرة البطالمة لملوك مقدونيا الذين حكموا مصر، وإستمرت فى حكم البلاد طوال ثلاث قرون كاملة من سنة ٣٠٤ حتى عام== ==٣٠ق.م بعد سقوطها تحت أقدام الرومان. أنظر: * د/ عبد الله طه فرحات سعده، التجريم والعقاب فى مصر – منذ عهد الفراعنة وحتى ما قبل دخول الإسلام، رسالة دكتوراه، جامعة المنوفية، ٢٠١٩، صـ١٥٨ * د/ أبو اليسر فرح، الشرق الأدنى فى العصرين..، السابق، صـ٤٤:٤٥ * د/ أبو اليسر فرح، تاريخ مصر فى عصرى البطالمة والرومان، الطبعة الأولى، عين للدراسات والبحوث الإنسانية والإجتماعية، ٢٠٠٢، صـ٤١ * د/ فوده، فلسفة نظم القانون المصرى، ج٢–..، السابق، صـ١٤ * د/ فوده، مبدأ المساواة ومدى..، السابق، صـ٦١ * د/ محمود سلام زناتي، حقوق الانسان في مصر الفرعونية، الطبعة الخامسة، دار الطباعة الحديثة– القاهرة، ٢٠٠٨، صـ ٣٨ * هـ. آيدرس بل، مصر من..، السابق، صـ٤٤ * د/ صفاء محمد علي محمد، النقود والدعاية السياسية والدينية في عصري الإسكندر الأكبر وبطليموس الأول (نماذج مختارة)، مجلة كلية اللغة العربية بأسيوط، كلية اللغة العربية بأسيوط – جامعة الأزهر، ٢٠٢٠، صـ٣١٤٠، رابط:

http://search.mandumah.com/Record/146368

*** أحمد خفاجة رحيم، الجريمة والقانون فى مصر فى عصرى البطالمة والرومان (أشقياء ومظاليم)، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ٢٠١٤، صـ١٥**

المبحث الأول: نظام الأسرة.

المبحث الثانى: نظام الملكية.

المبحث الثالث: الإلتزامات.

المبحث الرابع: نظم القانون العام.

المبحث الأول
نظام الأسرة

يختلف نظام الأسرة من مجتمع لآخر وذلك لإرتباطه بمشاعر الناس وتقاليدهم، فكان القانون المصرى فى بداية العصر البطلمى، يختلف إختلافاً كبيراً عن القانون الإغريقى لكون نظام الأسرة من الأنظمة الإجتماعية القانونية التى إرتبطت بالمعتقدات الدينية والتقاليد السائدة فى المجتمع، وكنتيجة لتعايش كل من القانونين المصرى والإغريقى فى بيئة واحدة وخضوعهما لظروف سياسية واحدة على مر ثلاثة قرون من الزمان أدى فى نهاية العصر البطلمى وبداية العصر الرومانى لتلاشى هذه الإختلافات لحد كبير فى مجال الأسرة بصفة خاصة والأحوال الشخصية بصفة عامة، وقد أخذ القانون الإغريقى من القانون المصرى الكثير من النظم فى مجال الأسرة ويظهر ذلك فى عدة نظم مثل الزواج والسلطة الأبوية والإرث [١]. وعلى هذا نقسمه إلى المطالب التالية:

المطلب الأول: الزواج.

المطلب الثانى: الإرث.

المطلب الثالث: السلطة الأبوية.

المطلب الأول
الزواج

اختلف نظام الزواج وإنحلاله بين القانون الإغريقى عن القانون المصرى الفرعونى، وسيتضح تأثير القانون المصرى على الإغريقى وعلى ضوء ذلك نقسمه للفروع التالية:

الفرع الأول: نظام الزواج.

الفرع الثانى: إنحلال الزواج.

---

(١)ا.د/ فايز محمد حسين و د/ أحمد أبو الحسن، السابق، صـ٣٥ وأنظر أيضا: د/ أبو طالب، تاريخ القانون..، السابق، صـ٣٠، د/ نصحى، مظاهر التقاء الحضارتين..، السابق، صـ١١، د/ نصحى، تاريخ مصر..، ج ٤، السابق، صـ٢، د/ مبروك أحمد محمد أحمد مبروك، السابق، صـ١٧١:١٧٢

الفرع الأول
نظام الزواج

إختلف القانون الإغريقى عن القانون المصرى الفرعونى فكان لا يجيز تعدد الزوجات، ولا يبيح زواج الأخ من أخته وهو ما إعتبره "قانون أثينا" رجساً فاحشاً. حيث أنه كان متبعاً بين ملوك مصر وإنتشر فى بعض أفراد الشعب مقتدين بملوكهم الفراعنة، كما إعترف القانون المصرى بزواج المحارم خاصة الأخ من أخته (تزوج رمسيس الثانى بأكثر من أخت له) أو زواجه بإبنته (تزوج رمسيس الثانى من ثلاثة من بناته)، وإتبع هذا الزواج فى بعض الأسر المالكة للمحافظة على الدم الملكى، فى حين إكتفى بعض المصريين بزوجة واحدة (الزواج الفردى) فقط خلال العصر الفرعونى كما قرر"هيرودوت". وإختلفت الآراء حول موضوع زواج الأخ من أخته بين عامة الشعب المصرى خلال العصر الفرعونى فهناك رأى أول يقرر إنتشاره بين كافة أفراد الشعب وهذا الرأى أدلته ضعيفة. أما رأى الأغلبية وقد أخذ بهذا الرأى المؤرخ الإغريقى" ديودور الصقلى" وهو إنتشار هذا الزواج بين الملوك فقط ولم ينتشر بين عامة الشعب، واعتقد البعض أن الرأى الثانى هو الصحيح لعدم العثور على بردية تؤكد ذلك هذا الزواج بين عامة الشعب المصرى [١].

---

(١) د/ مبروك أحمد محمد أحمد مبروك، السابق، صـ١٧٢:١٧٣ وأنظر أيضا: د/ إيمان السيد عرفه محجوب، الزواج وحقوق المرأة فى المجتمعات القديمة (دراسة تاريخية مقارنة)، رسالة دكتوراه، جامعة القاهرة، ٢٠٠٠، صـ٣٩، صـ٦٦:٦٧، صـ٦٩

د/ محمد أمين محمد السيد، رسالة دكتوراه، السابق، صـ١١٤، صـ١١٧:١١٨، صـ١٢٠:١٢١، د/ نصحى، تاريخ مصر فى عهد البطالمة، ج ٢، السابق، صـ١٨، د/ نصحى، تاريخ مصر فى عهد البطالمة، ج ٤، السابق، صـ٣، صـ٥، د/أحمد إبراهيم حسن، تنازع القوانين.، السابق، صـ١٦٥، د/ حسن عبد الحميد، ظاهرة إستقبال القوانين..، السابق، صـ١٩٥، د/ أبو طالب، تاريخ القانون..، السابق، صـ٣٠، د/ عبد السميع عبد الوهاب أبو الخير، السابق، صـ٢٢١، د/ عبد الغنى عمرو الرويمض، تاريخ النظم القانونية، المؤسسة للطباعة الفنية والنشر، ٢٠٠٤، صـ١٣٩:١٤٠، د/ الصافورى، تاريخ القانون المصرى، السابق، صـ٢٠٠:٢٠١، د/ زناتى، حول تطور نظام الأسرة فى مصر..، السابق، صـ١١:١٢، د/ وليد النونو، الموجز فى النظم..، السابق، صـ٥٩

– يعتبر "ديودور الصقلى" أول من روج لإنتشار زواج الأخ من أخته دون التميز عما إذا كان منتشراً بين أفراد الأسرة المالكة أو الأفراد العاديين. ونظراً لإعتماد معظم الباحثين على مرجعه الهام مما أدى لإنتشار هذه الفكرة بين الباحثين. أنظر: د/ الصافورى، تاريخ القانون المصرى، السابق، هامش ١ صـ٢٠٠

– ودليلاً على وجود تعدد الزوجات بين الملوك والأمراء المصريين كما فى نقش يرجع للأسرة الرابعة من أن أميراً ملكياً مع زوجتيه. إحدهما، وهى كاهنة نيت وهاتور، تضع يدها على كتفه، بينما تلمس الأخرى ساقه. وكذلك نقش من الأسرة السادسة حيث طلب الملك "ببى" أختى حاكم "طيبة" ليقترن بهما==

==وليجعلهما ملكتين شرعيتين، بالإضافة لنقش خاص بالأمير "مرى عا" وهو أحد أمراء الأسرة السادسة يظهر فيه محاطاً بست زوجات. أما فى عصر الدولة الوسطى لـ "أمينى" كبير عشيرة الوجه القبلى زوجتان، كما وجدت مقابر منحوته فى جوف الصخر لست من زوجات الملك "تب – حتب – رع" أحد ملوك الأسرة الحادية عشرة. أما فى الدولة الحديثة فالشواهد كثيرة على اتخاذ ملوكها الكثير من الزوجات كالملك "أمنحتب الثالث" من نص خطاب بعث به الملك "دوشراتا" لـ "أمنحتب الثالث" الذى تزوج فيه من أخته "جيلوخيبا" جاء فيه:" إلى أخى وصهرى الذى يحبنى وأحبه أمنحتب الثالث الملك العظيم وفرعون مصر، من دشراتا الملك العظيم أخيك وحميك الذى يحبك، أنا فى صحة جيدة، علك أنت كذلك وكذلك منزلك وأختى وسائر زوجاتك وبناتك وعجلاتك وخيلك وكبار رجالك وأرضك وكل ممتلكاتك علكم جميعا بخير..."، كما تزوج "رمسيس الثانى" الكثير من الزوجات وله العديد من الأولاد ولد له مائتا طفل والمعروف منهم ١١١ من الذكور و٥٩ من الإناث، ولـ "رمسيس الثالث" ثلاث زوجات شرعيات. لم يكن تعدد الزوجات إمتيازا مقصوراً على الملوك والأمراء بل كان حقا لمن يرغب ويقدر عليه من أفراد الشعب بالرغم من ندرة المعلومات فى هذا الصدد، إلا أن هناك وثيقة تدل على أن أحد لصوص المقابر اتخذ أربع زوجات إثنتان منهم على قيد الحياة فى هذا الوقت عند نظر قضيته أمام المحكمة، كما توجد وثيقة أخرى لأحد لصوص المقابر متزوج من امرأتين. كما أشار "ديدور الصقلى" لذلك بقوله:" ويتخذ الكاهن فى مصر زوجاً واحدة، أما سائر الرجال فيتخذون من الأزواج ما يشتهون". أنظر: د/محمود سلام زناتى، حول تطور نظام الأسرة فى مصر: فى العصر الفرعونى والبطلمى والرومانى، مجلة العلوم القانونية والاقتصادية، كلية الحقوق جامعة عين شمس،١٩٦٧، هامش ١ صـ١١، صـ١٢:١٣، رابط:

http://search.mandumah.com/Record/284046

- تزوج الرجل فى مصر القديمة أكثر من مرة إذا توفيت زوجته أو طلقت ويقول "جاى روبنز":" الزواج ثانية بمعنى اتحاد أكثر من زوجة فى فترة من العمر كان ممكن فى مصر القديمة، ويوجد العديد من النصب التى تشير إلى تعدد الزواج، ففى الدولة الحديثة توجد أمثلة للمرأة التى لقبت بالزوجة الرئيسية، هذه الزوجة من غير المحتمل أن تكون قد طلقت، لأن الطلاق لا يظهر فى النصب التذكارية لزوجها، ولكن من المحتمل أن هذه الزوجة قد ماتت وبعد ذلك تزوج زوجها، وفى النصب التذكارية فى المقابر التى تحوى أكثر من زوجة من المحتمل أن تكون هذه رغبة فى إحياء ذكراهم جميعاً فى الحياة والموت – بمعنى أنهن كن زوجات متتابعات ولسن متزامنات – وبالرغم أنه لا يوجد تفرقة بين الزواج المتتابع consecutive والزواج المتزامن concurrent دائما يقال أن معظم المصريين كانوا بزوجة واحدة، ولكن لا يوجد تحريم لتعدد الزوجات". أنظر: د/ محمد أمين محمد السيد، السابق، صـ ٢٧٥:٢٧٦
- قرر المؤرخ "ديودور الصقلى" أن قدماء المصريين مارسوا تعدد الزوجات فيما عدا رجال الكهنة الذين تزوجوا من واحدة، وإستدلوا على ذلك من وثيقة تدل على أن أحد لصوص المقابر، إتخذ أربع زوجات كانت إثنتان منهما مازالتا على قيد الحياة عند نظر قضية أمام المحكمة. وكذلك وجدت وثيقة أخرى خاصة بأحد لصوص المقابر تدل على أنه كان متزوج من إمراتين. كما إستدلوا من الشرط التى تشترطه الزوجات فى كثير من الأحيان فى عقد الزواج وحقها فى التعويض فى حالة زواج الرجل زواجاً ثانياً. أنظر: * د/ نصحى، تاريخ مصر..، ج ٤، السابق، صـ٣ * د/ محمد أمين محمد السيد، السابق، صـ٢٧٥:٢٧٦

وقد تأثر القانون الإغريقى بالعادات المصرية التى وجدت فى الأسرة المالكة بزواج المحارم كزواج الأخ من أخته فظهرت بدعة زواج الأخ من أخته بين أفراد البيت الحاكم، فالبداية بين الملك " بطليموس الثانى– فيلادلفوس" الذى تزوج من أخته "أرسينوى" حيث إنصاع لنفوذها وسحرها لدرجة أنه لقب فيلادلفوس Philadelphos " أى المحب لأخته (وهو لقب يونانى أطلق على الملك لحبه وتقديره لأخته)، وذلك على الرغم من أنه مكروها لدى الإغريق وظهر صداه فى إستياء الشاعر "سوتاديس"، فأقدم "بطليموس الثانى" على ذلك بإعتباره حاكماً لمصر – ونهج نهج الفراعنة فى هذا الشأن وجرياً على عادتهم– وعرفا معاً بإسم "الإلهين الأخوين". كما تزوج الملك "بطليموس الرابع– فيلوباتور" من شقيقته "أرسينوى الثالثة"، وكذلك الملك "بطليموس السادس – فيلوميتور" تزوج من شقيقته "كليوباتره الثانية" وتبعهم فى ذلك الشأن العديد من الملوك البطالمة وأيضاً بعض الإغريق. كما تأثر القانون الإغريقى بالقانون المصرى بالنسبة لتعدد الزوجات، وأصبح يحق للإغريق الزواج بأكثر من واحدة، حتى وصل الضيق بالمرأة الإغريقية جعلها تشترط على زوجها فى عقد الزواج أن لا يتزوج بأخرى أى يحرم على الزوج أن يتزوج من ثانية [1].

---

(١) د/ مبروك أحمد محمد أحمد مبروك، السابق، صـ١٧٣:١٧٤ وأنظر أيضا: د/ عبد الله طه فرحات سعده، السابق، صـ١٥٨، د/ محمد أمين محمد السيد، السابق، صـ١٢٠، د/ نصحى، تاريخ مصر..، ج ٢، السابق، صـ١٨:١٩، د/ نصحى، تاريخ مصر..، ج ٤، السابق، صـ٥:٦، د/ أبو اليسر فرح، تاريخ مصر فى عصرى..، السابق، صـ٤٨:٤٩، د/ أبو اليسر فرح، الشرق الأدنى فى العصرين..، السابق، صـ٥٢، صـ٦٣، د/ فوده، مبدأ المساواة ومدى..، السابق، صـ٦٤، د/ حسن عبد الحميد، ظاهرة إستقبال القوانين..، السابق، صـ١٩٦، د/ أبو طالب، تاريخ القانون..، السابق، صـ٣٠، د/ عبد السميع عبد الوهاب أبو الخير، السابق، صـ٢٢١، د/ الصافورى، تاريخ القانون المصرى، السابق، صـ٢٠٠

– اعتبر زواج المحارم (كزواج الأخ من أخته) مخالفاً تماماً لكل القوانين المعمول بها فى المدن الاغريقية ونظراً لهذا التنوع فى الأعراف والمفاهيم القانونية فكان طبيعياً أن تخضع كل فئة من فئات السكان لقانونها الشخصى. أنظر: د/أحمد إبراهيم حسن، تنازع القوانين..، السابق، صـ١٦٥

– كانت "أرسينوى" ذات تأثير كبيرعليه حتى أنه صنع لها عملة خاصة بها تقديراً لها، ثم سمح بتأليهها وعبادتها (بجانبه)، وفى حياتهما، ومذ عام ٢٧١:٢٧٢ ق.م و استنكر اليونانيون الزواج من الأشقاء ولكن الادارة المقدونية الحاكمة صاحبة فعلت كل شئ حتى تجعل الأمر مستساغاً وسخرت كل أبواب الدعاية من شعراء وكهنة لتحقيق هذا الهدف الشاذ. أنظر: د/ السعدنى، تاريخ مصر فى عصرى..، السابق، صـ١٦:١٧

– وأرجع الإغريق تعدد الزوجات للعرف والرأى العام والنص على ذلك فى عقود الزواج وليس القانون. أنظر: د/ نصحى، تاريخ مصر..، ج ٤، السابق، صـ٣ – وبعد وفاة "أرسينوى الثانية" تقرر رفعها لمطاف الآلهة وإقامة عبادة خاصة بها باسم الربة المحبة لأخيها "فيلادلفوس– بطليموس الثانى"، وإمعاناً فى تكريمها أطلق إسمها على اقليم فى الفيوم. أنظر: د/ أبو اليسر فرح، الشرق الأدنى فى..، السابق، صـ٥٢:٥٣

كان الزواج عند المصريين طبقاً للرأى الراجح يمر بمرحلتين، الأولى الإتفاق على الزواج وتسمى تلك المرحلة مرحلة "الزواج الغير موثق أو الغير مكتوب Ga–mos agraphos" وهو كاف لإنعقاد العقد ويشترط فيها الإتفاق لإنعقاد العقد، أما الثانية مرحلة توثيق العقد وتسمى مرحلة "الزواج الموثق gamos engraphos"، وهذه المرحلة تتضمن الشروط الخاصة بالحقوق المالية للزوجين وحقوق الأولاد وتتم المرحلتين فى وقت واحد وقد يكون هناك فاصل زمنى بين المرحلتين قد يطول أو يقصر حسب الظروف. وإعتبر المولودين من هذا الزواج شرعيين بصرف النظر عن توثيق عقد الزواج من عدمه، وتثبت حقوقهم بعد توثيق العقد سواء قبل الولادة أو بعدها، ولقد أطلق بعض الشراح إسم زواج المتعة أو زواج التجربة (وهو شبيه بالزواج العرفى فى الوقت المعاصر) على الزواج الغير موثق أما الزواج الموثق فأطلق عليه إسم الزواج الكامل.

وإختلف الأمر عند الإغريق فالولى هو الذى يعقد عقد الزواج نيابة عن الزوجة دون إعتبار لرغبتها وإرادتها، ويمكن أن يتم العقد دون حضورها أو أخذ رأيها. وتأثر القانون الإغريقى بالقانون المصرى فيما يتعلق بمراحل إبرام عقد الزواج وأصبح كعقد الزواج المصرى يمر بمرحلتين: الأولى مرحلة الإتفاق لإنعقاد العقد أو "إتفاقات الزواج homotogiai gamon " وتتضمن الرغبة المتبادلة فى الزواج وتقديم الدوطة للزوجة مع تعهده بتحرير عقد المعاشرة فيما بعد بناءاً على طلب زوجته، أما مرحلة الثانية توثيق العقد وأطلق عليه الإغريق إسم "عقد المعاشرة Syngraphai Synoiki – sion" وهو يعنى إتفاق الزوجين على حقوقهما وحقوق الأولاد وهو ما يعادل الزواج الموثق أو الكامل عند المصريين. كما أخذ القانون الإغريقى من القانون المصرى الكثير من الصيغ والشروط المصرية الموجودة فى عقود الزواج المصرية، حيث تتضمن عقد الزواج شرطاً بوراثة أحد الزوجين للآخر– حيث أن القاعدة الإغريقية لا تجيز الوراثة بين الزوجين–، حيث أجاز القانون المصرى الوراثة بين الزوجين، وأيضاً النص فى عقود الزواج الإغريقية على وجود كفيل (وهو عادة من أحد أقارب الزوج يكفله فى الوفاء بحقوق الزوجة...) يوفى بحقوق الزوجة كـ (رد الدوطة – أموالها الخاصة) فى حالة الطلاق أو الوفاة، ويكون الكفيل عادتاً من أقارب الزوج، كما أخذ الإغريق من المصريين ما كانت تتضمنه عقود الزواج المصرية إعتبار كل أموال الزوج محملة بحق رهن عام لصالح الزوجة حيث كان للزوجة أفضلية بإسترداد أموالها عن سائر الدائنيين ولا يستطيع الزوج التصرف فى أموالها إلا بعد الحصول على موافقة زوجته [1].

---

(١) د/ مبروك أحمد محمد أحمد مبروك، السابق، صـ١٧٤:١٧٥وأنظر أيضا: د/ أحمد رشاد أمين خليل، التنظيم القانونى لعمل المرأة فى قانون العمل المصرى – دراسة مقارنة، رسالة دكتوراه، جامعة القاهرة، ٢٠٠٥، صـ٢١، د/ إيمان السيد عرفه محجوب، رسالة دكتوراه، السابق، صـ٦٣:٦٤، د/ محمد أمين محمد السيد، السابق، صـ٢٢٩، د/ أبو طالب، تاريخ القانون..، السابق، صـ٣٠:٣١، د/ عبد==

الفرع الثانى
إنحلال الزواج

تنحل رابطة الزواج بطريقتين الطلاق أو وفاة أحد الزوجين.

أ- **الطلاق:** عرف اليونانيون القدماء الطلاق، وكان بيد الزوج يوقعه لأى سبب دون إجراءات، أما المرأة فلم يكن لها حق طلب الطلاق من القاضى إلا فى العصر الكلاسيكى. كما فرق القانون الإغريقى بين الرجل والمرأة فى إيقاع الطلاق فيحق الرجل أن يطلق زوجته بدون أى قيود، أما الزوجة فلم يكن لها هذا الحق [1]. أما فى القانون المصرى فقد نص فى بداية العصر

==السميع عبد الوهاب أبو الخير، السابق، صـ٢٢٣:٢٢٤، د/ نصحى، تاريخ مصر فى..، ج ٤، السابق، صـ٦:٧، صـ١١:١٢، د/ نصحى، مظاهر التقاء الحضارتين..، السابق، صـ١٢، د/ حسن عبد الحميد، ظاهرة إستقبال القوانين..، السابق، صـ١٩٧

(١) د/ مبروك أحمد محمد أحمد مبروك، السابق، صـ١٧٥ – ويجيز القانون الإغريقى للمرأة الطلاق فى حالتين: أن يتسبب الرجل مجونه وفسقه فى إهمال الأسرة وهجر الزوجة، أو أن يسئ معاملتها إساءة بالغة. أنظر: د/ عبد السميع عبد الوهاب أبو الخير، السابق، صـ٢٢٥

د/ مبروك أحمد محمد أحمد مبروك، السابق، صـ١٧٥:١٧٦ وأنظر أيضا: د/ إيمان السيد عرفه محجوب، السابق، صـ٩١:٩٢، د/ محمد أمين محمد السيد، السابق، صـ٣١١، صـ٣١٥:٣١٨، صـ٤٢٤:٤٢٥، د/ نصحى، تاريخ مصر..، ج ٤، السابق، صـ١٧، د/ عبد الغنى عمرو الرويمض، السابق، صـ١٤٠، د/ عبد السميع عبد الوهاب أبو الخير، السابق، صـ٢٢٥، د/ حسن عبد الحميد، السابق، صـ١٩٦، صـ٢٠٠

– فقد عثر على وثيقة طلاق طبقاً للقانون المصرى القديم يقول فيها الزوج:" لقد تخليت اليوم عنك كزوجة، أنا بعيد عنك. اتخذى لنفسك زوجاً من اليوم الحالى فصاعداً. لن أقف أمامك فى أى مكان قد تذهبين إليه من اليوم الحالى فصاعداً إلى الأبد". أنظر: د/ الصافورى، تاريخ القانون المصرى، السابق، صـ٢٢٢

– كما تعد العروس طرفاً فى عقد الزواج بدون وكالة أو ولاية وتقول فى إحدى الوثائق من عهد "دارا الأول":" اتخذتنى امرأة لك فى هذا اليوم وأعطيتنى كيت من الفضة، وذلك عن اتخاذك لى زوجة متمتعة بسلطة ربة البيت"، ومما يدل على أن المطلقة صاحبة الحق فى الصداق كما فى وثيقة من عهد "بسماتيك الثانى":" أما المال الذى قال عنه، سوف أعطيها إياه فقد تسلمته هذه المرأة، جميع الأراضى وما تقرره كنصيب". كما أن هناك وثيقة ترجع للأسرة السادسة والعشرين لعهد الملك "بسماتيك الثالث"ونصها:" أنه فى السنة الرابعة. وفى السابع والعشرين من شهر مشير، فى عهد الملك بسماتيك له الحياة والعافية والقوة. قالت المرأة تعنى أبنه عنخ أمين لآمون بن بوجا: لقد أعطيت – ورضى بذلك قلبى – مالاً لكى تجعلنى لك خادمة. إنى خادمتك، ليس هناك رجل فى الوجود يستطيع أن يحولنى عن خدمتك. لن أستطيع التحول عن ذلك. وسيكون لك أيضا، أى مال لى: جميع الأشياء التى يمكن أن توجد، وكذلك الأولاد الذين سوف يولدون لى، ومجموع ما أملك والأشياء التى سوف أحصل عليها والملابس التى تكسونى، كل ذلك إبتداء من السنة الرابعة. كما ذكر أنفاً وإلى الأبد وعلى الدوام فإذا جاءك من يتعرض لك بسببى مستنداً إلى مزاعم أياً كانت، فقال: هذه ليست بخادمتك. سأعطيك ما تشاء من مال،==

الفرعونى على حق الطلاق لكلاً منهما بإرادتهما المنفردة حتى وإن لم يكن هناك سبباً للطلاق، كما يحق للمرأة حق إيقاع الطلاق حال اشتراطها ذلك فى عقد الزواج، وهناك رأى أن الزوجة المصرية فى العصر البطلمى لها الحق أيضاً فى الطلاق حتى ولو لم ينص على ذلك فى عقد الزواج.

ولقد تأثر القانون الإغريقى بالقانون المصرى فى حرية الطلاق، فأعطى المرأة الإغريقية حق إيقاع الطلاق وبدون إبداء أسباب – على خلاف عادتهم فى بلادهم– حتى صارت العادة الجديدة عرفاً حتى أصبح القانون البطلمى كالقانون المصرى فى هذا الشأن، أو أن تضمنه المرأة الإغريقية بوثيقة الزواج فيتيح لها حرية الإنفصال بمحض إرادتها. وحررت وثائق الطلاق على شكل خطاب من صورتين تعطى لكل من الزوجين صورة ولا يذكر فيها سبب الطلاق. وإنما يذكر أنه لم يعد لأحد الزوجين حقوق على الأخر، مع الإعتراف لكل منهما بالحق فى زواج جديد مع بيان حقوق أطفالهم الذين أنجبهم الزوجين قبل الطلاق. وتشابهت شروط الطلاق فى العصر البطلمى مع شروطها فى العصر الفرعونى، فقد شملت عقود الزواج شروط تقيد حرية الزوجين فى إنهاء عقد الزواج بالإرادة المنفردة منها تخلى الزوج عن الحاضرة وفى بعض الأحيان عن أمواله المستقبلة لصالح الزوجة والأولاد، بالإضافة لشرط أخر يلزم الطرف الذى يوقع الطلاق بأن يدفع للآخر مبلغ من المال –على سبيل التعويض–، وكذلك شرط إلزم الزوج بأن يرد الصداق الذى تسلمه من زوجته لأنه يعتبرملكاً خاصاً بالزوجة وأسرتها، وتشير الوثائق التى ترجع لبداية العصر البطلمى منح الزوج مهلة لرد الصداق إذا كان الطلاق قد تم إيقاعه بإرادة الزوجة، أما إذا كان الزوج هو الذى أوقع الطلاق بإرادته المنفردة فيلتزم برد الصداق بالإضافة إلى ما يعادل قيمته وذلك على سبيل التعويض، وفى مرحلة تالية أصبح الزوج يلتزم برد الصداق مضاف إليه نصف قيمته، وفى حالة وقوع الطلاق من الزوجة بإرادتها المنفردة فإنها لا تتعرض لغرامة مالية بل تحتفظ بحقها فى الصداق. ولم يكن عند الإغريق هذه الشروط المقيدة

==سأعطيك ما تشاء من القمح بحيث يرضى قلبك، أن خادمتك ستبقى بالرغم من ذلك خادمة لك، وكذلك أولادى. فالولاية لك عليهم حينما وجدت، قسماً بآمون وقسماً بالملك. ولن تتخذ أنت لنفسك إمرأة أخرى كخادمة لك. ولن يكون لك أن تقول أنه يروق لك أن تفعل مثل ما فعلت أنفاً، ولا يجوز أن تفعل ما فعلت فى هذه الأشياء. فلا يمكن القول أيضاً بأنه يجوز لك أن تتخذ إمرأة لخدمة السرير الذى تكون أنت فيه. كتبه يابى بن حيريوس.". أنظر: * د/ محمد أمين محمد السيد، السابق، صـ٤٢٣: ٤٢٤ * د/ الصافورى، تاريخ القانون المصرى، السابق، صـ٢٠٥: ٢٠٦

لحرية الزوج فى الطلاق، ولكنهم تأثروا بالقانون المصرى فى هذا الشأن، وبذلك تقيدت حرية الزوج الإغريقى فى إيقاع الطلاق عن طريق الشروط التى يتضمنها عقد الزواج [١].

ب- وفاة أحد الزوجين: تنحل رابطة الزواج إما بوقوع الطلاق أو بوفاة أحد الزوجين، فإذا توفى أحد الزوجين فكان للزوج الآخر الزواج من جديد، وقد أعطى القانون المصرى الحق فى حضانة الأولاد للزوج الباقى على قيد الحياة، فإذا كان الزوج هو الباقى على قيد الحياة إستمر فى مباشرة الولاية على أولاده – مثل ما كان يفعل قبل وفاة زوجته–، أما إذا كانت الزوجة هى التى على قيد الحياة فقد منحها القانون المصرى الحق فى مباشرة الولاية على أولادها، فى حال عدم وجود وصية وضعها الأب ليحدد فيها من يقوم بالولاية على أولاده، وهذا الحق لم يكن معترف به للمرأة الإغريقية وفقا للقانون الإغريقى لخضوعها لنظام الوصاية. وقد تأثر القانون الإغريقى بالقانون المصرى فى منح المرأة الإغريقية حق الولاية على أولادها بعد وفاة زوجها [٢].

---

(١) د/ إيمان السيد عرفه محجوب، السابق، صـ٨٧:٩٠ وأنظر أيضا: د/ محمد أمين محمد السيد، السابق، صـ٢١٩، صـ٤١٨، د/ مبروك أحمد محمد أحمد مبروك، السابق، صـ١٧٦، د/ حسن عبد الحميد، ظاهرة إستقبال القوانين..، السابق، صـ٢٠٣

– ويقول "باتوريه":" القانون المصرى لم يعرف التمثيل الشرعى للوصى أو الوكيل، إذ لا توجد وصاية دائمة على المرأة كما فى روما، فلا يستطيع شخص أن يتدخل فى أعمال البنت التى أصبحت يتيمة، وإذا كانت صغيرة جداً حيث لا تستطيع القيام بالتصرفات القانونية، سوف يقوم أخوها الأكبر أو أختها الكبرى بمصالحها أو تكون بمفردها، ويمكن أن يحمل المصلحة أجنبى والذى يكون حينئذ مدير أعمال، ليس له حق ذا صفة شرعية، ولكنه ببساطه يشبه موظف أو متدخل كشريك". وخير دليل على ذلك قضية "سبك حتب" بوصية لأجنبى من خارج الأسرة. أنظر: د/ محمد أمين محمد السيد، السابق، صـ٤٠٣

(٢) د/ مبروك أحمد محمد أحمد مبروك، السابق، صـ١٧٧ وأنظر أيضا: د/ إيمان السيد عرفه محجوب، السابق، صـ٥٠، د/ محمد أمين محمد السيد، السابق، صـ٤٠٥:٤٠٧، صـ٤١٩، صـ٤٣٧:٤٣٨، صـ٤٤٢، د/ الصافورى، تاريخ القانون المصرى، السابق، صـ١٩٤:١٩٥، د/ عبد السميع عبد الوهاب أبو الخير، السابق، صـ٢٢٧، د/ أبو طالب، السابق، صـ٣٢، د/وليد النونو، الموجز فى النظم القانونية والإجتماعية، مكتبة ومركز الصادق للطبع والنشر والتوزيع صنعاء، ٢٠١١، صـ٦٠، كريستيان ديروش نوبلكور، المرأة الفرعونية، ترجمة د/فاطمة عبد الله محمود، مكتبة الأسرة ــ الهيئة العامة للكتاب،٢٠١٦، صـ٢٢٩:٢٣٠– كلف الإبن الأكبر برعاية مصالح إخواته وفى هذا الصدد يقول "كارابيبى نفر" أمير مقاطعة ادفو:" إنى أنا المحبوب من والده والممدوح من والده، والذى يحبه إخوته". (مشار مصر القديمة٢ ص٥٣٢). ويقول ا.د/ محمود سلام زناتى:" أيا ما كان الحال بالنسبة للفترة الإقطاعية الأولى، فمن الثابت أن المرأة المصرية قد إستعادت أهليتها كاملة منذ الأسرة الثامنة عشرة على أقصى تقدير، فهناك وثائق عديدة تتضمن عقوداً متنوعة أحد طرفيها إمرأة. فالمرأة قد تكون بائعة أومشتريه، وقد تكون مؤجرة أو مستأجرة، وهناك وثائق تتضمن تصرفات تقوم فيها المرأة بدور الشاهد، كما أن هناك وثائق تظهر فيها المرأة بوصفاً مدعياً. بل إن المرأة فى العصر الفرعونى كانت أهلاً لمباشرة==

المطلب الثانى

الإرث

الأصل فى القانون المصرى الفرعونى هو المساواة بين الأبناء في الميراث إعمالاً لمبدأ المساواة بين الجنسين، وتغير هذا الوضع فى عصور الإقطاع والتدهور (وكذلك عهد الأسرة الخامسة – والسادسة) مما يدل على تدهور وضع المرأة، فكان للإبن الأكبر إمتياز على بقية إخوته وتؤول إليه التركة فى إدارتها لحساب بقية الورثة، وظهر إمتياز الإبن الأكبر فى العصر البطلمى بهدف تجميع أموال الأسرة وولايته عليهم والتصرف بإسمهم فى أموالهم وإدارة الأموال وتمثيلهم أمام القضاء – فالأولاد هم الورثة الطبيعيون–، وتؤول التركة للإخوة فى حال عدم وجود أولاد للمتوفى ولم يكن للزوجة نصيب فى الميراث، ولكن جرت كثير من العقود على النص بأن يرث كل زوج من الأخر، كما إعترف القانون المصرى للإبن الأكبر بحق فى التركة يفوق حق إخوته، فيختص بأموال أبيه المنقولة، وله حق إختيار نصيبه من الأموال العقارية قبل إخوته، كما تؤول إليه أيضاً تركة إخوته الذين يتوفون وليس لهم ورث، ثم تقسم بقية التركة على بقية الأبناء بالتساوى فتدل ظواهر الأحوال على إجتماع الأسرة تحت لواء الإبن الأكبر الذى يعد المحيى لذكرى والده [1]. أما القانون الإغريقى فتؤول تركة المتوفى لأبناء المتوفى من الذكور

==الوصاية على غيرها. ففى إحدى الوثائق التى ترجع إلى الأسرة التاسعة عشر نجد إمرأة وقد عينت وصيا على إخواتها، وفيها يتعلق بالعصرالفرعونى المتأخر. هناك شواهد عديدة على أن المرأة متزوجة أو غير متزوجة كانت تتمتع بأهلية كاملة. فتوجد وصية للأمير والوزير "تى كاورع" ابن الملك "خوفو" والتى تثبت حق وراثة الذكور والإناث أملاك والدهم – بالتساوى – وذلك أنه خلافاً لما أوصى به لزوجته قسم عقاره بين أولاده بوصية على وجه التساوى تقريباً. فأعطى كلاً من ولديه ثلاث ضياع، وأعطى بنتاً وطفلاً أخر لم نعرف أسميهما ضيعتين لكل منهما. أنظر: د/ محمد أمين محمد السيد، السابق، صـ٤٠٦:٤٠٧، صـ٤٤٥:٤٤٦، صـ٤٩٥:٤٩٦

– واعترف ارمان ورانكه بأن ميراث الأب كان يؤول لإبنه:" وإلى جانب هذا توجد منذ أقدم العصور فكرة أن الإبن الأكبر هو الذى يرث الأب وهكذا الحال فى الدولة الوسطى". أنظر: د/ زناتى، حول تطور نظام الأسرة فى مصر.، السابق، هامش ١ صـ٩

(١) د/ مبروك أحمد محمد أحمد مبروك، السابق، صـ١٧٧:١٧٨ وأنظر أيضا: د/ نصحى، مظاهر التقاء الحضارتين..، السابق، صـ١٢، د/ نصحى، تاريخ مصر..، ج ٢، السابق، صـ٢٢١، د/ أبو طالب، تاريخ القانون..، السابق، صـ٣٢ – أخذ الإغريق من القانون المصرى القاعدة التى درج عليها المصريين من تضمين عقد الزواج شروطاً خاصة بالتوريث بين الزوجين وكيفية إنتقال التركة بعد وفاتهما. وكذلك نظام الملكية المشتركة بين الورثة بعد وفاة مورثهم وإختصاص أحدهم بإدارة هذه الأموال. أنظر: د/ عبد السميع عبد الوهاب أبو الخير، السابق، صـ٢٢٧==

فقط ولم يكن للبنات ميراث، ويقتصر حقهن على تقرير من الأب يهب لهن أو يمنحهن جزء من التركة، فإذا لم يمنحهن جزء من التركة فلا تركة لهن، وإذا لم يترك المتوفى سوى بنت واحدة (هى الوريث الوحيدة) ولم يترك ذكراً فإنها ترث بشرط أن تتزوج من أقرب أقاربها وتؤول التركة لأول ذكر يولد لها بإعتباره إبناً لجده لأمه، أما فى حالة عدم وجود بنين أو بنات من أولاد المتوفى فإن التركة تؤول لأبيه، وفى حال أبيه متوفى تؤول التركة لإخوته، وفى حالة إنعدام الورثة جميعاً آلت التركة للخزينة الملكية.

وقد تأثر القانون الإغريقى بالقانون المصرى بخصوص الميراث، وعرف إمتياز الإبن الأكبر فيكون نصيبه أكبر من نصيب إخوته الآخرين، كما تخصص له بعض الأموال التى لا يشاركه فيها أحد من الورثة الآخرين. كما أخذوا من القانون المصرى نظام الملكية المشتركة بين الورثة فى وفاة مورثهم وإختصاص أحد الورثة منهم بإدارة التركة، كما أصبح عقد الزواج عندهم يتضمن شروط خاصة بالوراثة بين الزوجين وكيفية إنتقال التركة بعد وفاة أحدهما شأنهم فى ذلك شأن المصريين [1].

=== كما تأثر القانون الإغريقى بالقانون المصرى بالوصاية على القاصرين من الصبيان فلابد أن يكون الوصى من جنسية القاصر، ويمكن أن يتولى الوصاية الرجال والنساء، وتحدثنا إحدى الوثائق بأن محكمة القضاء الإغريقى صرحت لوصى أن يبيع قطعة أرض يمتلكها قاصرون تحت وصاية ذلك الشخص بشرط إستخدام المال لصالح القاصرين مع تحميل الوصى مسئولية سوء التصرف فى مباشرة وصايته. بحيث يخضع الوصاة فى تصرفاتهم لرقابة المحكمة الإغريقية فى حالة الإغريق، ولرقابة المحكمة المصرية فى حالة المصريين. ومدة الوصاية على القاصرين تنتهى ببلوغ الصبية سن الرابعة عشرة بينما الفتيات فتنتقل الوصاية من الموصى الأصلى إلى الزوج. أنظر: د/ نصحى، تاريخ مصر...، ج ٤، السابق، صـ٥

(١) د/ مبروك أحمد محمد أحمد مبروك، السابق، صـ ١٧٨ وأنظر أيضا: د/ أبو طالب، السابق، صـ٣٢، د/ حسن عبد الحميد، ظاهرة إستقبال القوانين...، السابق، صـ٢٠٣، د/ الصافورى، تاريخ القانون المصرى، السابق، صـ١٩٤:١٩٥

– قامت سلطة الأب على أفراد أسرته فى كلاً من الأسرة المصرية والأسرة الإغريقية وهو فى الواقع نوعاً من الوصاية. ويبلوغ هذا السن للأولاد فيحق لهم المساهمة فى الحياة العامة ويكونوا أعضاء فى أحد الأحياء التى إنقسمت القبائل إليها إذا كان من الإغريق. أما إذا كان من المصريين فتفرض عليه الضرائب ومن المحتمل قيامهم بأعمال السخرة. وفى بعض الحالات يعتبرون (المصريون والإغريق) أهلاً لأداء خدمات عامة إجبارية حتى وهم قاصرون. بل وتمتع الإبن الأكبر فى حياة أبيه بشئ من الوصاية على إخواته الأصغر إذ أنه فى أحد عقود البيع من عهد "بطليموس الثامن – يورجتيس الثانى" نرى أكبر أربعة أخوة يتعاقد بإسم إخواته الذكور والإناث ويعترف الأب بصحة هذا العقد عند تقسيم أملاكه بين هؤلاء الأولاد فيما بعد أمام المشرف على التسجيل، ويبدو أن البنت الكبرى تمتعت بهذا الحق على إخوتها الذكور والإناث الأصغر منها، إلى أن حرمها البطالمة هذا الحق عندما وضعوا المرأة المصرية==

المطلب الثالث
سلطة رب الأسرة (الأبوية) وحقوق الأبناء

إرتبطت سلطة رب الأسرة عند الإغريق بالشخصية القانونية التى منحت لمن يحمل السلاح، أما من لا يستطيع حمل السلاح يظل خاضعاً لسلطة رب الأسرة. أما القانون المصرى فقد كان مختلفاً عن القانون الإغريقى حيث كان يقضى بإنقضاء سلطة رب الأسرة ببلوغ الإبن سن معينة (الرابعة عشرة) والبنت عند زواجها. وتنتقل السلطة الأبوية للإبن الأكبر بعد وفاة الأب، ويتولى الإبن الأكبر بنفسه جميع شئون الأسرة ويقوم مقام الأب فى جميع حقوقه [1].

==تحت الوصاية، ويتعين على الإبن الأكبر حماية إخواته الأصغر منه وتمثيل الأسرة أمام المحاكم، إلا أنه غير مستبعد أن يسئ الإبن الأكبر إستخدام حقه فى تقسيم التركة بين إخواته إذا لم يقم الأب بتقسيم أملاكه بالتساوى بين أبنائه الذكور والإناث كما جرت العادة. أنظر: د/ نصحى، تاريخ مصر..، ج ٤، السابق، صـ١٩:٢٠ – واستنتج سيادته من بعض الآثار:" بالرغم من أن أغلب الشراح قرروا أن القانون المصرى القديم لم يحدد سناً معينة للرشد. وإنما أخذ فى هذا الصدد بما يسمى الرشد الطبيعى أى ببلوغ الولد (ذكراً أم أنثى) سن الرابعة عشرة، فيصل لدرجة من العقل والفطنة تجعله قادراً على تمييز النافع من الضار وعلى إجراء المعاملات المختلفة مع الآخرين". أنظر: د/ الصافورى، تاريخ القانون المصرى، السابق، هامش ١ صـ١٩٦

(١) د/ مبروك أحمد محمد أحمد مبروك، السابق، صـ١٧٨ وأنظر أيضا: د/ أبو طالب، السابق، صـ٣٢، د/ حسن عبد الحميد، ظاهرة إستقبال القوانين..، السابق، صـ٢٠٣

– فى القانون البطلمى لا يستطيع الابن أن يقاضى مادام قاصراً ويجب أن يمثله أبوه، وكذا لا يستطيع التصرف فى أملاكه دون موافقة أبيه، بينما يستطيع الإبن البالغ مباشرة ذلك وتمثيل أبيه أيضاً، وفى حالة وفاة الأب أو عدم وجوده فتتمتع الأم بكل سلطات الأب وحقوقه على أبنائها القصر. أما الأبناء المصريين فيحق للراشدين التمتع فى حياة أبيه بالتصرف بالأملاك تحت مسئوليتهم الشخصية، وكذلك حق التصرف فى ممتلكاتهم بل إن الآباء كانوا يحتاجون موافقة أبنائهم من أجل التصرف فى شئ من ممتلكات الأسرة حتى إنه كان ينص على هذه الموافقة فى العقود وهذا ما إعتاد عليه المصريون من منح أملاكهم فى أثناء حياتهم لأولادهم وتوزيع هذه الأملاك بمقتضى عقد خاص لكل واحد منهم. أنظر: د/ نصحى، تاريخ مصر..، ج ٤، السابق، صـ١٩:٢٠

– كما أجاز القانون الإغريقى للأب التخلص من طفله المولود حديثاً سواء بنبذه أو بوأده دون حسيب أو رقيب، وهو الأمر الذى ترتب عليه إمكانية إسترقاق الأطفال اللقطاء. أما القانون المصرى ففرض على الأباء واجب الرعاية والنفقة تجاه الأبناء وبالتالى لم يعرف هذا المصدر كمصدر للإسترقاق فى مصر. إلا أنه توجد من الشواهد ما يدل على تأثر القانون المصرى بالقانون الإغريقى فى هذا الشأن أثناء العصر البطلمى، حيث أبيح للمصريين وأد أطفالهم والتخلص منهم عن طريق النبذ وذلك نظراً لسوء الأحوال الإقتصادية مما ترتب عليه إباحة القانون المصرى لإمكانية إسترقاق اللقيط. أنظر: د/ حسن عبد الحميد، ظاهرة إستقبال القوانين..، السابق، صـ٢٢٥

وأخذ القانون الإغريقى من القانون المصرى عدة قواعد منها الإعتراف للإبن بشخصية قانونية مستقلة عن أبيه أثناء حياة الأب، فضلاً عن القاعدة المصرية التى تجيز للأب أن يقوم بتصرفات قانونية بالنيابة عن إبنه وأن يكون مسئول عن هذه التصرفات. كما أخذوا من القانون المصرى القواعد الخاصة بسلطة الأم على ولدها، فكانت سلطة الأم كسلطة الأب تماماً من حيث ولاية النفس والمال على الأولاد، فيجوز أن تزوج إبنتها أو تطلقها، وأن تؤجر ولدها للغير مقابل الحصول على أجر، أو الموافقة للغير بتبنى ولدها، وهذه السلطة تمارسها الأم إذا كانت غير متزوجة أو أرملة، أما إذا كان زوجها على قيد الحياة سواء كانت حياة الزوجية (قائمة – مطلقين) فإنه لابد للأم من أخذ موافقة زوجاً. كما أخذ القانون الإغريقى من القانون المصرى القاعدة التى تحكم الحقوق المتبادلة بين الأم والإبن وبصفة خاصة النفقة بعد وفاة زوجها [1].

---

(١) د/ مبروك أحمد محمد أحمد مبروك، السابق، صـ١٧٩ وأنظر أيضا: د/ نصحى، تاريخ مصر فى..، ج ٣، السابق، صـ٣، صـ١٥٧:١٥٨، د/ أبو طالب، السابق، صـ٦، صـ٣٢:٣٣، د/ حسن عبد الحميد، ظاهرة إستقبال القوانين..، السابق، صـ١٧٧، صـ٢٠٧:٢٠٨، د/أحمد إبراهيم حسن، تنازع القوانين..، السابق، صـ١٥٣، د/ الشقنقيرى، السابق، صـ١٩٧، د/ عبد السميع عبد الوهاب أبو الخير، السابق، صـ٢٢٨:٢٢٩، ا.د/ فايز محمد حسين و د/ أحمد أبو الحسن، السابق، صـ١٨، صـ٤٩، د/ لطفى عبد الوهاب يحيى، دراسات فى..– عصر البطالمة، السابق، صـ١٦٢

– ويرجع ذلك لعدم ملاءمة قواعد القانون الإغريقى لإستغلال مصر. أنظر: د/ أبو طالب، السابق، صـ٣٢

– كما إستغلوا موقع مصر التجارى لأقصى درجة كممر تجارى بين الشرق والغرب. أنظر: د/ لطفى عبد الوهاب يحيى، صـ١٦٠

– ويدين "تارن" النظام البطلمى بالرغم من نجاحه فى بدايته فى ظل الملوك الأوائل الرواد الثلاثة الأقوياء وذلك بسبب إصرارهم على ملئ خزانتهم دون إفادة أولئك الذين دفعوا المال، بل والأسوأ هو تقديم المصريين للمحاكم اليونانية، وإدخالهم السجون، بدون تحقيق. أنظر: د/ السعدنى، تاريخ مصر فى..، السابق، صـ٩٦

– حرص البطالمة على صياغة هذه الفكرة بزعمهم إتفاق بين آلهة مصر ومؤسس أسرة البطالمة من خلال نقش هيروغليفى على جدران معبد "ادفو" يروى كيف أن الأراضى المنزرعة فى كل أنحاء مصر من الفنتين حتى البحر، أهداها الإله حورس لإبنه الملك حورس الحى بطليموس ومعها وثائق الملكية وسجل وصفى للممتلكات وعقود الإستيلاء عليها وقد خطها جميعاً بيده الإله تحوت المسجل السماوى. أنظر: * د/ حسن عبد الحميد، ظاهرة إستقبال القوانين..، السابق، صـ٢٠٧ * د/ لطفى عبد الوهاب يحيى، دراسات فى تاريخ..، السابق، صـ١٦٣:١٦٤ * د/ نصحى، تاريخ مصر..، ج ٣، السابق، صـ١٥٧:١٥٨ ومشار به:

Bouché–Leclcrcq,III, pp. 179 –180 ;Moret, Du caractère religieux de la royauté pharaonique, p. 15 ;Brugsch,Thesaurus, pp. 531 – 607.

المبحث الثانى
نظام الملكية

ظهر أثر القانون المصرى فى القانون الإغريقى فى نظام الملكية والأموال بصفة عامة، حيث فرق القانون الإغريقى بين الملكية الفردية على العقارات والمنقولات داخل حدود المدن الحرة الثلاثة (فإعترف بالملكية الفردية)، وبين خارج حدود تلك المدن، فالملكية الفردية خارج تلك المدن والتى تشمل باقى أراضى مصر فقد إستبقى البطالمة النظام المصرى الذى ساد فى العصر الفرعونى، وبالتالى إحتفظ الملك بمساحات شاسعة من تلك الأراضى وأقطع مساحات منها للمعابد ولأتباعه من الجنود والموظفين، فإقتصرت الملكية الفردية بإستثناء المدن الحرة على مساحات صغيرة من العقارات الزراعية.

وقد إعترف للمصريين بالملكية العقارية الخاصة فى العصر الفرعونى، ويؤكد ذلك نص فى التوراة، كما أكدتها وثيقة هامة وهى وثيقة "متن". ولم تكن الملكية الفردية فى القانون الإغريقى كافياً لتحقيق هدف البطالمة من إحتلال مصر، فكان هدفهم الرئيسى هو إستغلال موارد مصر إقتصادياً لأقصى درجة ممكنة لذلك جرت عادة المؤرخون أن مصر بالنسبة للإغريق:" كانت بمثابة ضيعة تمدهم بالغلال وتفيض عليهم بالثراء"، لذلك إتجهوا لقواعد القانون المصرى الفرعونى (النظريات السياسية الفرعونية) فى نظام الملكية من خلال ألوهية الملك وما يستتبعه من ملكيته لكل أرض مصر ما عدا بعض العقارات الصغيرة، فوجدوا غرضهم فى القانون المصرى الفرعونى الذى يحصر الملكية الفردية فى نطاق ضيق ويعترف بملكية الملك لمعظم الأراضى فى مصر. ويحق للبطالمة التمتع بالسلطان الشامل المطلق فى الدولة من وجهة نظر المصريين والمقدونيين فحكموها بناءاً على هذا الحق الذى يخولهم إمتلاك الدولة وأرضها وتربتها وبالتالى نتاج الأرض والتربة، وإعتبر الملك البطلمى نفسه المالك الوحيد والفعلى لكل أرض مصر ولا يجوز إستغلالها إلا بمقتضى منحه ملكية، وإعترف بها لنفسه لثلاثة إعتبارات إنبثق عنها الحق الذى أعطاه البطالمة لأنفسهم فى ملكية الأرض.

يدور الإعتبار الأول حول فكرة ألوهية الملك، وسار البطالمة إبان العصر البطلمى على نهج الفراعنة الذين يؤلهون ملوكهم فى العصر الفرعونى، ومن هنا أصبحت أراضى مصر هبه للملك البطلمى بمقتضى حق الفتح، وقد إعتبر البطالمة أنفسهم فراعنة مصر كخلفاء لـ "الاسكندر" الذى كان بدوره خليفة للفراعنة (صاحب البلاد وسيد رعيتها المطلق) بإعتباره إبناً للإله ووريثاً لفراعنة مصر. ولكون الملك إلهاً فيجمع بين يده جميع السلطات من تشريعية وتنفيذية وقضائية فهو المشرع الأوحد ولأوامره سلطة القانون وهو الوحيد الذى يستطيع إصدار قوانين يخضع لها جميع سكان البلاد ويمارس الملك سلطة التشريع عن طريق ما يصدره –

فالملك البطلمى مثله مثل الفرعون "المصدر الأوحد للقانون" أو "المشرع الأوحد" –، والمسيطر على السلطة التنفيذية والقاضى الأول، والكاهن الأول، والمهيمن على شئون العبادة، وبذلك تركزت فى يده كل السلطات بكافة صورها– الدينية والزمنية– ولا ينازعه فيها أحد. ويدور الإعتبار الثانى حول فكرة الملكية الخاصة التى بدأت تنمو فى مصر – بداية العصر الصاوى ثم فى عهد السيادة الفارسية على مصر– حتى تبلورت وإكتملت أركانها قبل بداية عهد البطالمة، وضاعت الملكية الخاصة فى مصر لحد كبير فى ثنايا الملكية الإقطاعية، وبالتالى فإن حدودها لم تكن واضحة، ولم يستمر هذا الوضع طويلاً، فإبتداءاً من القرن السادس قبل الميلاد نجد عدداً غير قليل من عقود الملكية الخاصة يتحدد فيها حق المالك بصفة مطلقة، كما تظهر فى إجراءات التسجيل التى تثبت هذه الملكية. أما الإعتبار الثالث الذى ينبثق منه حق ملكية البطالمة لأرض مصر، فهو حق الفتح، فقد إعتبروا أن مصر ألت إليهم عن طريق هذا الحق (بإعتبارهم خلفاء الإسكندر الأكبر وأنهم سادة البلاد فأعلن البطالمة أنفسهم ملوكاً على مصر وحكموها حكماً ملكياً مطلقاً). وكانت هناك قاعدة دولية قديمة تقضى بأن الجيش المنتصر يمتلك أراضى الدولة المهزوم إنطلاقاً من حق المنتصر فى السيطرة التامة على المهزوم، لذلك إعتبر جميع الأراضى ملكاً للملك، وبالتالى له حق التصرف المطلق فيها، ويمنح منها ما يشاء من الأفراد.

وتعددت صور الملكية إبان العصر البطلمى وبصفة خاصة ملكية الأراضى الزراعية فنجد الملكية التامة والملكية الناقصة. فالملكية التامة: وتشمل الرقبة والمنفعة، وتشمل هذه الملكية غالبية الأراضى الزراعية والتى إمتلكها الملك، بالإضافة لبعض الأراضى التى إمتلكها الأفراد، أما الملكية الناقصة فكانت ملكية الرقبة فيها للملك وملكية المنفعة تكون للأفراد.[1] وبذلك تكون

---

(١) د/ مبروك أحمد محمد أحمد مبروك، السابق، صـ١٧٩:١٨٠ وأنظر أيضا: د/أحمد إبراهيم حسن، تنازع القوانين..، السابق، صـ١٥٢، صـ١٥٤، د/ نصحى، تاريخ مصر..، ج ٢، السابق، صـ٢، د/ نصحى، تاريخ مصر..، ج ٣، السابق، صـ١٥٧، د/ فوده، مبدأ المساواة ومدى..، السابق، صـ٦١، صـ٦٣:٦٤، د/ حسن عبد الحميد، السابق،== ==صـ٢٠٧، د/ أبو طالب، السابق، صـ٣٣، د/ عبد السميع عبد الوهاب أبو الخير، السابق، صـ٢٢٨:٢٢٩، ا.د/ فايز محمد حسين و د/ أحمد أبو الحسن، السابق، صـ١٦، صـ٤٩، د/ لطفى عبد الوهاب يحيى، السابق، صـ١٦٢

– فكانت الملكية الخاصة فى مصر ضائعة لحد كبير فى ثنايا الملكية الإقطاعية ولم تكن حدودها واضحة، وهذا الوضع لم يستمر فإبتداء من (القرن السادس ق.م) نجد عدد غير قليل من عقود الملكية الخاصة التى يتحدد فيها حق المالك بصفة مطلقة، كما تظهر فيها إجراءات التسجيل التى تثبت هذه الملكية. وهو الأمر الذى إنتفع به البطالمة إنتفاعاً كبيراً – وهو المفهوم المحدد للملكية الخاصة بعد أن حولوه لمصلحتهم– وبالتالى تحولت أرض مصر ملكاً خاصاً لهم فى ضوء هذا المفهوم المحدد للملكية الخاصة. ويظهر هذا الواقع من النقوش المقدسة الموجودة على جدران معبد إدفو والتى تشير إلى أن الملك==

القاعدة العامة فى مصر إبان العصر البطلمى– بصدد نظام الملكية– أن الأراضى الزراعية مملوكة للدولة البطلمية والإستثناء هو ظهور بعض صور الملكية لأسباب وظروف معينة ولذا تعددت صور الملكية طبقاً للتقسيم التالى:

المطلب الأول: الأراضى الملكية.

المطلب الثانى: الأراضى المقطعة.

المطلب الثالث: الملكية الفردية ونظام الملكية فى المدن الحرة أو الأراضى المملوكة للأفراد.

المطلب الأول
الأراضى الملكية

شملت غالبية الأراضى الزراعية التى تكونت فضلاً عن الأراضى التى ورثها البطالمة من الملوك السابقين من الأراضى المصادرة من طبقة النبلاء المصريين والأراضى المستصلحة والأراضى التى هجرها أصحابها لعجزهم عن دفع الضرائب المقررة، والمرجح أنها إشتملت على نسبة كبيرة من الأراضى الصالحة للزراعة ربما زادت على نصفها، وقسمت لقطع صغيرة تؤجر للفلاحين (من المصريين)، وكان لهؤلاء الفلاحين بعض حقوق التجمع التى تمكنهم من تكوين ما يقترب من الهيئات المنظمة أو النقابات، وخضعت هذه التنظيمات لإشراف الموظفين الملكيين ونظمت تنظيماً دقيقاً، كما كانت هناك ظروف وشروط تجعل الفلاح خاضعاً لسيطرة الدولة. فإمتلك الملك البطلمى غالبية الأراضى المصرية فى هذا العصر – كملوك الفراعنة فى العصر

==البطلمى "يواجيتيس الثانى" سيد على كل أراضى حورس حيث يذكر أن مصر هبة الإله حورس إلى إبنه الملك، وأن هذه الهبة قد تم تسجيلها على يد "تحوت". ويحدد هذا الوصف بشكل واضح الصفة الشخصية لملكية الملك لأرض مصر. أصبح "بطليموس الأول" حاكماً على مصر بقرار من مؤتمر المجلس المقدونى العسكرى الذى عقد فى "بابل" تمشياً مع النظام المقدونى، ولكن كان هدف بطليموس ليس الحكم عن طريق الولاية. وبالتالى فحينما حاول "برديكاس" أن يخضعه لسيطرته عن طريق مهاجمة مصر عند بلوزيون فتصدى له بطليموس وإنتصر عليه، فإعتبر بطليموس هذا الدفاع المسلح والنصر الذى ترتب عليه بمثابة فتح من جانبه لمصر، وكان من الطبيعى بعد ذلك أن يعتبر نفسه مالكاً لأرض مصر على أساس من هذا الحق. أنظر: د/ لطفى عبد الوهاب يحيى، السابق، صـ١٦٢:١٦٤

الفرعونى–، وكانت مملوكة للفلاح ملكية (رقبة و منفعة)، وتؤجر هذه الأراضى للمزارعين وأطلق عليهم اسم مزارعوا الملك أوالزراع الملكيين [1].

وترتكز تلك العلاقة على عقود مكتوبة، فتحتم عليهم زراعة الأرض المستأجرة، مما فرض عليهم بقاءهم فى قراهم خلال موسم الزراعة من أجل إستيفاء حقوق الملك، وكانوا يسجلون فى (القرى أو المدن) التى تعتبر موطنهم (idia)، ولكن ذلك لم يقيد رحيلهم من مكان لآخر، وقد أدى لتعيين موظفين(Praktores Xenikon) لجباية إستحقاقات الملك المتأخرة عند هؤلاء الغرباء، على حين أن جباة آخرين (Praktores Iditikon) كانوا يختصون بشئون الذين بقوا فى مواطنهم. ولم تمنع أو تفلح تلك الوسائل فى حمل المزارعين من الهرب وتركهم الأراضى

---

(١) أ.د/ فايز محمد حسين و د/ أحمد أبو الحسن، السابق، صـ٥٠ وأنظر أيضا: د/ أبو طالب، السابق، صـ٣٤، د/ إبراهيم نصحى، تاريخ مصر فى عهد البطالمة، الجزء الثالث، الطبعة السادسة منقحة، ١٩٨٨ مكتبة الأنجلو المصرية القاهرة، صـ١٦٢:١٦٣، د/ حسن عبد الحميد، ظاهرة إستقبال القوانين..، السابق، صـ٢١٠، د/ لطفى عبد الوهاب يحيى، السابق، صـ١٦٥، د/ مبروك أحمد محمد أحمد مبروك، السابق، صـ١٨٠:١٨١

– ونظمت تلك الأراضى تنظيماً دقيقاً ترتكز على قواعد ترجع لعهد الفراعنة. كما أن مزارعى الملك تطلق أيضاً على من يفلحون أراضى الضياع والإقطاعات العسكرية وأراضى المعابد فى خلال القرن الثالث لكونها منحة من الملك لأربابها، كما أنه هو الذى يدير أراضى المعابد حتى منتصف القرن الثانى وفى آخر الأمر هو مستأجرى الملك. أما عن المركز القانونى لمزارعى الملك فلا يقل عن غيرهم من المصريين– لم يكونوا موالى أو عبيد – ودليلاً على ذلك لم يجد غضاضة بعض رجال الدين وصغار الملاك أن يصبحوا مزارعى الملك أو يستأجروا أرض الملك بجوار مهامهم الأصلية. أنظر: * د/ نصحى، تاريخ مصر..، ج ٣، السابق، صـ١٦٢:١٦٣ د/ حسن عبد الحميد، ظاهرة إستقبال القوانين..، السابق، صـ٢١٠:٢١١

– عرفنا من وثيقة "كانوب" (قرار الكهنوت المصرى عام ٢٣٧ ق.م فى ضوء ملابسات الحرب السورية الثالثة ضد الجيران السيليوكيين: أ– إكراه المصريين على الخدمة البحرية. ب– إزدياد مظاهر القسوة الحكومية البطلمية ضد العناصر الوطنية فى جميع الأحوال. ج– زيادة إيجارات الأراضى الملكية لمستأجريها، وهروب الفلاحين من قراهم. (مشار ابو اليسر فرح ص ٥٩) كما وجدت أخبار عن هروب حرفين فأشهر بردية لهذه الفئة لصانع السجاد "بايس Pais" ضد زميله فى المهنة الذى يزن السجاد مبلولا فيغش فى عمله ويعطى أطولاً غير حقيقية ويضيف مواد غريبة ومحاولته الفرار ولكن "بايس" يقبض عليه ويقدمه للمحاكمة فيدخل السجن –ورعاة وتجار وفلاحين وموظفين وجنود وبحارة حتى أن ٣٧ شخصاً من المكرهين على الأعمال الالزامية (الليتورجيا) فى إقامة الجسور فروا جميعاً فى حادثة هروب جماعى ناجحة فى زمن الملك "يواجيتيس الأول" (٢٤٦: ٢٢٤ ق.م) بجانب هروب المزارعين الملكيين، وكذلك من الأراضى الملكية بسبب صعوبات إصلاح الأرض وإرتفاع قيمة الإيجارات عندما غاب كاتب القرية "منخيس Menchis" فى عام ١١٤:١١٧ ق.م عن القرية فلجأوا إلى أقرب معبد للحماية. أنظر: د/ السعدنى، تاريخ مصر فى عصرى..، السابق، صـ٨٩، صـ١٠٦

الزراعة الملكية أى الإستقرار فى الأراضى ودليلاً على ذلك وجد إلتماساً عبارة عن شكوى كهنة "سماربوخراتيس Semarpochrates" فى "هيرانيسوس" لقائد المديرية المشرف على الدخل جاء فيها:" فى الوقت الحاضر، بسبب إنقراض الرجال والإفتقار إليهم فى جهات أخرى، قد فر كل سكان القرية وجميع أفراد أسرهم منذ شهر ميسور من العام الثانى، حتى أننا وحدنا نقوم بحراسة المعبد"، لذلك لجأ ملوك البطالمة (الإدارة) لوسائل أخرى كاللجوء للإيجار الإجبارى لزراعة الأراضى الملكية بإلزام المزارعين الأثرياء بإستئجار الأراضى الملكية الموجودة بها. وبالرغم من الشروط التعسفية [١] التى تفرض على المزارعين، فلم يكن هؤلاء عبيداً أو تابعين، ولم يقل مركزهم القانونى والإجتماعى عن مركز غيرهم من المصريين، ومما يدل على ذلك أن بعض صغار الملاك وبعض رجال الدين لا يرون غضاضة فى إستئجار أراضى الملك إلى جانب مهامهم الأصلية، بالإضافة إلى أن المزارعون يؤلفون فى كل قرية جماعة للدفاع عن مصالحهم وتحمل المسئولية الملقاة على عاتقهم وكان شيوخ القرية على رأس هذه الجماعة [٢].

---

(١) لمعرفة الشروط التعسفية أنظر: د/ مبروك أحمد محمد أحمد مبروك، السابق، صـ١٨١:١٨٢ وأنظر أيضا: د/ نصحى، تاريخ مصر فى..، ج ٣، السابق، صـ١٦٢:١٦٣، صـ١٦٥، صـ١٦٩، د/ أبو طالب، السابق، صـ٣٤، ا.د/ فايز محمد حسين و د/ أحمد أبو الحسن، السابق، صـ ٥٠:٥١، د/ السعدنى، تاريخ مصر فى عصرى..، السابق، صـ٩٧، د/ حسن عبد الحميد، ظاهرة إستقبال القوانين..، السابق، صـ٢١١:٢١٣، د/ لطفى عبد الوهاب يحيى، السابق، صـ١٦٥

(٢) د/ مبروك أحمد محمد أحمد مبروك، السابق، صـ١٨٢ وأنظر أيضا: د/ نصحى، تاريخ مصر فى..، ج ٣، السابق، صـ١٦٢:١٦٣، صـ١٦٨، د/ حسن عبد الحميد، ظاهرة إستقبال القوانين..، السابق، صـ٢١٠:٢١١، ا.د/ فايز محمد حسين و د/ أحمد أبو الحسن، السابق، صـ٥١:٥٢

– ومن الوسائل التى إتبعها الملك لعدم نقص عدد الرجال الأحرار التى يفيدوا موارده فقد قرر فى بداية القرن الثانى عدم إستبعاد أحد بسبب الدين إلا إذا كان مديناً للملك، بعد أن كان مقرراً إستبعاد الناس بسبب الدين وذلك فى القرن الثالث. إلى أن قرر "بطليموس السابع" عام ١١٨ق.م:" أن محصلى الديون الخاصة يجب، مهما كان السبب، ألا يستولوا على شخص مزارعى الملك ولا على شخص الذين يمدون الملك بدخله أو بغيرهم ممن لا يسمح إتهامهم (أمام القضاء العادى؟). وأنه لا يحق للمحصلين الإستيلاء إلا على ممتلكات هؤلاء المدينين التى لم يحملها القرار التالى". أنظر: د/ حسن عبد الحميد، ظاهرة إستقبال القوانين..، السابق، صـ١٤٤

المطلب الثانى
الأراضى المقطعة أو أراضى العطاء:

هى الأراضى التى يمنحها الملك لفئات معينة ولا تكتسب تلك الأراضى سوى حق المنفعة فقط بينما تظل ملكية الرقبة للملك ونوضح فيما يلى نبذة موجزة عنها على النحو التالى:-

الفرع الأول
أراضى المعابد أو حقوق الآلهة

وهى الأراضى التى يقطعها الملك للعبادة فيمنحها الملك للآلهة إظهاراً لتدينهم وإجلالهم – وليس الكهنة أو المعابد–، للإنفاق من ريعها على المعابد والكهنة ويورد ما يتبقى الخزينة الملكية، وكان نظام أراضى المعابد موجوداً فى مصر خلال العصر الفرعونى مع إستمراره قائماً فى العصر البطلمى، وتعتبر هذه الأراضى مملوكة لآلهتم ومن حق الملك إدارتها وإستغلالها بإعتباره ممثلاً لها، كما أن البطالمة أسندوا إدارة أراضى المعابد إلى عملهم للحد من نفوذ الكهنة وجعلهم تحت سيطرتهم– وهذا الأمر لم يكن مستحدث بل كان موجوداً فى عهد الملك "تحتمس الثالث" بإشراف من وزير الجنوب على دخل جميع المعابد وبخاصة دخل معبد آمون فى طيبة (أغنى معابد مصر) خلال العصر الفرعونى–، ويبدوا أن عمال الملك كانوا يديرون أراضى المعابد على نفس النظام المتبع فى أراضى الملك أى عهدوا بها لموظفين ملكيين يديرونها بنفس الطريقة التى تدار بها الأراضى الملكية. وكان يعيش داخل المعابد مع الكهنة، عدد كبير من ذوى أرباب مختلفة وإزدادت مساحة أراضى المعابد على مر الزمن، نتيجة لمنح البطالمة الذين أرادوا إستغلال عواطف المصريين الدينية لتوطيد عرشهم، ومنح ملوك البطالمة الأوائل الأراضى للمعابد فأغدقوا المنح للآلهة لكى يبرهنوا لرعاياهم المصريين على أنهم لم يختلفوا فى عطفهم على الديانة المصرية عن أسلافهم من الفراعنة الوطنيين، ولكن بضعف البطالمة الأواخر قد حدا بهم إلى منافسة أسلافهم فى هذه الناحية. ونتيجة لضعف بعض الملوك البطالمة وإزدياد الثورات تحت قيادة الكهنة أدى ذلك لإعتراف ملوك البطالمة للكهنة بحق إدارة أراضى المعابد بعد زيادة مساحتها من ناحية، ومن ناحية أخرى أرادوا ضم الكهنة لصفهم.

ومع مرور الزمن وضع الكهنة يدهم على هذه الأراضي وأصبح لهم حق إدارتها وإستغلالها مع إعفاءهم من الضرائب التى كانت مقررة عليهم، كما أصدر البطالمة المراسيم التى تمنح الإمتيازات وتقرر الضمانات للكهنة فى إدارة هذه الحقول. ورغبة من ملوك البطالمة اللاحقون فى إرضاء مشاعر المصريين الدينية وفى توطيد دعائم حكمهم، فأكثروا من إقطاع

الأراضى للآلهة وإعترفوا للكهنة بحق إدارتها مما أدى لتعاظم نفوذ الكهنة وحصولهم على العديد من الإمتيازات والإعفاءات ومن ذلك المرسوم الذى أصدره الملك "بطليموس السابع" عام ١١٨ ق.م والذى جاء به:" يجب ألا يؤخذ عنوة شئ مما خصص للآلهة، وألا يعذب المشرفون على الدخل المقدس، وألا تؤخذ قرى أو أراضى أو غيرها من الدخل المقدس، وألا تجبى على الأراضى التى منحت للآلهة ضريبة الجمعيات ولا ضريبة التاج ولا ضريبة الأردب، ولا ينذرع أحد (من عمال الحكومة) بأى حجة ليدبر الأراضى المقدسة التى ستترك للكهنة ليديروها". والخاص بإعفاء أراضى المعابد من ضريبة الأردب التي كانت مقررة عليها، ويبدو أن هذا القرار كان مؤقتاً فقرر "يورجتيس الثانى" فى عام ١١٨ إعفاء أراضى المعابد من هذه الضريبة والذى حفظها حجر رشيد. وكذلك أعفى "بطليموس الخامس" المعابد من الضريبة المفروضة على الكروم المزروع فى أراضها كما خصص دخل بعض الأراضى لبعض المناصب الكهنوتية فنجدها على رأس قائمة موارد "قرقيوسيريس":"معبد سوخوس ومقبرة التماسيح ويديرها ماريس بن بتوسيريس وأخواته: ثلاثون يوما لإقامة الطقوس الدينية يحوز خمسها الأفراد المذكورين آنفا، وقد إشتروها من الدولة بمقتضى العقد المرفق مع هذا بتاريخ ١٨ من بابه فى العام الثالث. وقد إختصت مقبرة التماسيح بخمسة أرداب من القمح يقدمها مزارعو الملك فى هذه القرية من أجل تقديم القرابين والمشاعل والزيت وكذلك بقطعة من الأرض مساحتها ٥٣/٨ أروات ذات دخل متواضع من بين الأراضى المقدسة التى تملكها المعابد الثانوية..."، كما يبيع ويرهن وتؤجر ويقسم الملك هذه المناصب بالمزاد العلنى نظراً لما تدره على أصحابها من دخل ثابت بالإضافة لتوريثها. وقد توصل الكهنة شيئاً فشيئاً لإستبقاء هذه المناصب فى أيديهم وصاروا يتصرفون فى الأراضى المخصصة لها بكافة أنواع التصرفات من بيع وهبة ورهن ويورثونها لأبنائهم بعد وفاتهم بحيث تحول حقهم عليها بمضى الزمن إلى ملكية فردية وذلك بجانب (حقول الآلهة)[١].

إزدادت مساحات الأراضى المقدسة لزيادة الدخل لإنفاق على شعائر العبادة الملكية. وبما أن البطالمة مؤلهين بصفتهم فراعنة فلابد أن يزداد الدخل عند عبادة فرعون جديد وبناءا عليه قدرت أملاك معبد حورس فى ادفو فى بداية عهد "بطليموس – يورجتيس الثانى" بى ١٢،٧٠٠ أرورة (حوالى ٣٠ ك.م مربع) من الأراضى الصالحة للزراعة، وفيما بعد ١٨،٣٣٦ أرورة (حوالى ٥٠ ك.م مربع). بينما قدر بعض أملاك آلهة أخرى فى مصر العليا ب ٥٩ ك.م

---

(١) د/ مبروك أحمد محمد أحمد مبروك، السابق، صـ١٨٥ وأنظر أيضا: د/ أبو طالب، السابق، صـ٣٥، د/ نصحى، تاريخ مصر..، ج ٣، السابق، صـ١٨٧، ا.د/ فايز محمد حسين و د/ أحمد أبو الحسن، السابق، صـ٥٤:٥٦، د/ حسن عبد الحميد، ظاهرة إستقبال القوانين..، السابق، صـ٢١٤:٢١٥، د/محمود سلام زناتي: موجز تاريخ القانون المصري في العصور الفرعوني والبطلمي والروماني والإسلامي، دار النشر،١٩٨٦، صـ٢٩٣:٢٩٥، د/ لطفى عبد الوهاب يحيى، السابق، صـ١٦٦:

مربع). وكانت "ايزيس" إلهة فيلة تملك الأراضى الممتدة من أسوان إلى " تاقوميسو– أو دودقاسخوينوس" وتقدر مساحتها (١٠٠٠ أرورة). ويتحدث "ديودورس" على تأكيد الكهنة المصريين بأن الإله "ايزيس" أعطتهم ثلث مساحة البلاد لإقامة شعائر العبادة وتقديم القرابين، وأنها أعفيت من الضرائب. وهذه المنح جعلت الآلهة من كبار الملاك وسجلت تلك المنح على جدران المعابد والنصاب التذكارية، كما دونت فى سجلات الأراضى ويمكن الإستدلال على ذلك من نصوص معابد (فيله– ادفو– أرمنت) ومن نقوش نصب "بيثوم" الذى أقامه " فيلادلفوس" عقب وفاة زوجته "أرسينوى الثانية"، ومن نقوش نصب "بيثوم" الذى أقامه " فيلادلفوس " عقب انتصاره فى موقعة "رفح"، ومن سجلات أراضى (الفيوم – أفروديتوبوليس)، كما يضاف إلى ذلك دخل بعض الضرائب لبعض الآلهة. (كضريبة الثلث على أبراج الحمام فى قرقيوسيريس). وقرر أنه الملك "بطليموس الثامن– يورجتيس الثانى" [١].

(١) د/ نصحى، تاريخ مصر فى..، ج ٣، السابق، صـ١٨٢:١٨٤

الفرع الثانى
الإقطاعات العسكرية [1]

(١) الإقطاعات العسكرية تشمل الإقطاعات العسكرية الأراضى التى يقطتعها ملوك البطالمة والتنازل عنها لرجال الجيش والشرطة، حيث جرت عادة ملوك البطالمة على منح مساحات من الأراضى على سبيل الإقطاع لكبار لرجال الجيش والضباط والجنود والتى إقتصرت فى البداية على رجال الجيش من الإغريق والمقدونيين، ويرجع ذلك لعدة أسباب منها إستعانة ملوك البطالمة بالمرتزقة من (الإغريق – المقدونيين –الأسيويين)، وحتى يضمنوا بقاء المرتزقة فى الخدمة منحوهم تلك الأراضى وذلك من أجل إستغلالها بديلاً عن مرتباتهم خاصة فى بلد قليل النقود مثل مصر، ومن ناحية أخرى تدعيم السياسة الإقتصادية للبطالمة لتؤدى لزيادة الرقعة الزراعية مما يعمل على توفير العملات المعدنية التى تدفعها الدولة راتباً للعسكريين، كما يؤدى لزيادة الأيدى العاملة خاصة بعد تناقص عدد السكان. وتتفق منح الإقطاعيات العسكرية مع السياسة الإقتصادية للبطالمة الذين عملوا على زيادة رقعة الأراضى الزراعية للحصول على أكبر محصول ممكن، فيكتسب المنتفع على الأرض المقطعة له حق الإنتفاع فقط طالما كان قائماً بتنفيذ إلتزاماته من إستغلال تلك الأراضى بنفسه أو تأجيرها للغير دون أن يكون له حق التصرف فيها حتى ألت ملكية الرقبة للملك الذى إستطاع إسترداد الأرض إذا أخل المنتفع بإلتزاماته. فحق المنتفع على الإقطاعية حقاً مؤقتاً ينتهى بوفاته ولا يورث من بعده. أنظر: ا.د/ فايز محمد حسين و د/ أحمد أبو الحسن، السابق، صـ٥٣:٥٤ وأنظر أيضا: د/ نصحى، تاريخ مصر فى..، ج ٣، السابق، صـ١٨٠:١٨٢، صـ١٨٦:١٨٧، د/ حسن عبد الحميد، السابق، صـ٢١٣:٢١٤، د/ لطفى عبد الوهاب يحيى، السابق، صـ١٦٥:١٦٦، د/ أبو طالب، السابق، صـ٣٤:٣٥، د/ مبروك أحمد محمد أحمد مبروك، السابق، صـ١٨٣:١٨٤

– وفى بداية عهد "فيلوباتور" إصطلح لقب "رب إقطاع" والذى إقترن برتبة الشخص ولم يرتبط بمساحة الإقطاعية، أما إذا ذكرت مساحة الإقطاعية فإن الإصطلاح لا يذكر كما ورد فى بردية من عهد "بطليموس الثالث": فيلون بن... ضابط من مشاة الحرس ورب إقطاع"، وإستبدل لقب "رب إقطاع" بلقب جديد "المستوطن"، وحينما يستخدم اللقب القديم "رب الإقطاع" فيقترن بمساحة الإقطاع ودليلاً على ذلك ما جاء فى العام الأول من عهد هذا الملك:" أريستوماخوس... رب إقطاع من أرباب الثمانين أرورة". أنظر: د/ نصحى، تاريخ مصر..، ج ٣، السابق، صـ١٩٢

– فقد ابتكر "بطليموس الأول" سياسة اسكان أكبر عدد من المرتزقة كـ (الإغريق – المقدونيين –الفرس – الأسيويين المتأغرقين فى تأليف جيوشهم) فى مصر مع منحهم أنصبة وحصصاً من الأراضى الزراعية نظير قيامهم بالخدمة العسكرية وقت طلبهم. بالإضافة للتوسع فى إستعمال النقود بديلاً عن النظام الإقتصادى الذى كان متبعاً (المقايضة). كما تم الإعتماد على خبرة علماء الإغريق لتنفيذ مشروعات إستصلاح الأراضى وللقيام بتجارب علمية فى الميدان الزراعى. أنظر: هـ. آيدرس بل، السابق، صـ٤٨

– كما عين "بعجنى" أخته "أمناريديس" كبيرة لكهنة آمون للسيطرة على دخل المعبد. وعندما إرتقى "طهراقه" العرش نصب أخته مكان "أمناريديس". كما أن "أبسماتيك الأول" عين أخته "نيتوقريس" فى هذا المنصب. بالإضافة لأخذ "أماسيس" أموال المعابد فى "بوبسطة – هليوبوليس – منف" لمرتزقة الإغريق الذين كانوا فى خدمته، وكذلك أمر "تاخوس" الكهنة بإنقاص نفقات العبادة إلى العشر وأمرهم بإقراضه الباقى==

أما عن وضع المصريين ففى البداية لم يكن لهم اقطاعيات عسكرية، وإزدادت هذه الإقطاعات بعد "موقعة رفح" ويميل المؤرخون لإعتبارها عام ٢١٧ق.م نقطة تحول وبداية لمرحلة جديدة فى تاريخ مصر خلال عهد البطالمة، جرت فيها تحولات كثيرة على الصعيد الداخلى والخارجى بعد إثبات وجودهم فى الجيش، والتى أظهرت شجاعة الجنود المصريين – مما حقق النصر في تلك المعركة–. فشرع البطالمة فى منحهم إقطاعيات والتى ظلت متواضعة بمقارنتها بإقطاعيات غير المصريين. ولجأ البطالمة للتنازل عن مساحات من الأراضى للعسكرين لأسباب عسكرية وإقتصادية وحضارية. وكانت ملكية هذه الأراضى للملك، وللمقطتع له حق الإنتفاع عليها فقط فلا يحق له (بيعها أو توريثها أو التصرف فيها)، وللملك أن يسترد هذه الأراضى فى أي وقت يشاء، كان هذا فى بداية الأمر، وقد حدث تطور مع مرور الوقت، فقد تحول حق الإنتفاع لحق وراثى (حق مؤبد) ينتقل من الأب (المنتفع) للإبن الذي يخلف أباه في الجيش– أى التنازل عنها–، مع إلتزامه بدفع الضرائب المقررة على الإقطاعية.

ويجوز أن تحوز الإقطاعى إمرأة، ولم تعد الإقطاعيات فى أيدي العسكريين فقط، بل يجوز أن يحوزها المدنيين أيضاً، كما يحق للمقتطع تعين فى وصيه من يختاره من أبناءه ليكون خليفة له فى حيازة الإقطاعية حتى لو كان مدنياً، وفى عام ١١٨ ق.م أصدر الملك "بطليموس الثامن" قرار العفو الشهير الذى أكد فيه إعتراف الدولة بملكية الإقطاع لأى شخص يستطيع دفع الضريبة المدفوعة عليه، وبذلك تحولت أراضى الإقطاعيات العسكرية أى حق المقطع على الأرض الممنوحة له نوع من أنواع الملكية الفردية. وكما حدث تطور للأراضى العسكرية حدث أيضاً بالنسبة لمساكن الجنود فمنحوا المساكن، ولم يكن لصاحب الإقطاعية الحق في التصرف فى منزله فى بداية الأمر، وبمرور الوقت أصبح من حقه (المنتفع) أن يتصرف فى منزله، ومن المحتمل أن تكون طبقت نفس قواعد الميراث للمسكن المطبقة على الإقطاعية العسكرية [1].

==حتى نهاية الحرب ضد الفرس التى تتطلب أموالاً طائلة. أنظر: د/ نصحى، تاريخ مصر فى..، ج ٣، السابق، صـ١٨٠– وبمرور الزمن أصبحت تلك الأراضى وراثية وقابلة للتنازل عنها للغير. أنظر: د/ حسن عبد الحميد، السابق، صـ٢١٣

(١) د/ مبروك أحمد محمد أحمد مبروك، السابق، صـ١٨٥ وأنظر أيضا: د/ أبو طالب، السابق، صـ٣٥، د/ نصحى، تاريخ مصر..، ج ٣، السابق، صـ١٨٨، صـ١٩٢، صـ١٩٨:١٩٩، د/ حسن عبد الحميد، ظاهرة إستقبال القوانين..، السابق،، صـ٢١٥:٢١٧، د/ زناتى، موجز تاريخ القانون المصرى..، السابق، صـ٢٩٤:٢٩٥، ا.د/ فايز محمد حسين ود/ أحمد أبو الحسن، السابق، صـ٥٤:٥٦

– وقد حدث تطور فى النصف الثانى من القرن الثالث، ما ورد فى وثيقة من عام ٢١٧:٢١٨ جاء فيها:" كتب إلينا لاميسقوس المشرف على المرتبات بأن صف ضابط مقدونى من أرباب الثلاثين أرورة – الذين منحوا إقطاعيات صالحة للزراعة فى مديرية "أرسينوى"، وكانت هذه الأرض منحة له ولسلالته – قد توفى فى الخامس من شهر طوبة من العام الخامس (من عهد فيلوباتور)، وفى الوقت نفسه أمر هياقليديس==

الفرع الثالث
أراضى الهبات [1]

==الأويقونوموس وحورس الكاتب الملكى بوضع اليد على الإقطاع وعلى دخل الأرض فى هذا العام إلى أن يتبين إذا كان له أولاد فيسجلون أنفسهم وفقاً لأحكام القانون" وفى عام ٦٠: ٥٩ صدر قرار (إمتياز) بمنح الفرسان من أصحاب الإقطاعيات المستوطنين فى مديرية "هيراقليوبوليس" الذى تمتع بها المستوطنين فى "أرسينوى" جاء فيه:" إذا توفى أحد أرباب الإقطاعيات دون أن يترك وصية، فإن إقطاعه ينتقل إلى أقرب أقاربه كما هى حال أرباب الإقطاعيات فى مديرية "أرسينوى". ولا يبعد هذا الحق الذى منح أولاً لمستوطنى أرسينوى ثم لمستوطنى هيراقليوبوليس قد أصبح حقاً عاماً لكافة المستوطنين. بيد أن تحكم الدولة حتى منتصف القرن الأول قبل الميلاد فيمن يمكن توريثه الإقطاع يقطع بإستمرار إحتفاظ الدولة بملكية الإقطاع، وإلا لما كان هناك مبرر لإصدار قرار بعد آخر لتنظيم وراثة الإقطاع". كما نستدل على ذلك من شكوى ترجع للقرن الثالث قبل الميلاد جا فيها:" إلى الملك بطليموس تحيات بيثوس **Bithys**، من قدماء محاربى قارندوس **Kardendos** من سبنوتوس فى مديرية أرسينوى. لقد لحق بى أذى من هلانيقوس **Hellanicos**. أنك منحتنا يا مولاى مسكنا وكذلك أراضى لكى لا يلحقنا سوء من أحد، وليس علينا أن ندفع عن ذلك أجراً. أن هلانيقوس اقتحم بيتى عنوة وهدم جدار الفناء واستقر عندى". أنظر: د/ نصحى، تاريخ مصر..، ج ٣، السابق، صـ١٩٨:١٩٩، صـ٢٠٢ فلم يعد يشترط لوراثة الإقطاعية أن يكون الفرد قادراً على حمل السلاح، وأصبحت الإقطاعية تؤول لأقرب أقرباء المقطع له وأصبح هذا الحق غير مقصورعلى الأبناء حتى ولو كانت إمرأة. أنظر: ا.د/ فايز محمد حسين و د/ أحمد أبو الحسن، السابق، صـ٥٦

(١) أراضى الهبات – هى الأراضى التى يمنحها الملك للموظفين، وتنقسم لنوعين نوع يمنحه لبعض الموظفين (موظفى الحكومة) ويكون ريعها بمثابة مرتب للموظف الذى منح الأراضى، وهناك نوع آخر من الأراضى الشاسعة (الضياع الكبيرة) التى منحها الملك لكبار موظفيه سواء كانوا مدنيين أو عسكريين ورجال البلاط الملكى وتمدنا "وثيقة الدخل" بمعلومات عن أراضى الهبات التى ورد فى أحد فقراتها:"... وكذلك أرباب الإقطاعات الذين فى حيازتهم كروم أو بساتين فاكهة وبقول تقع فى إقطاعاتهم التى منحهم الملك إياها، وكل الأشخاص الذين لديهم كروم أو بساتين فاكهة وبقول اشتروها أو منحوها بمثابة هبة أو يستثمرونها وفقاً لأى وضع كان، يجب على كل منهم أن يسجل مساحة أرضه ومقدار محاصيلها المختلفة، وأن يدفع سدس المحصول بأجمعه لأرسينوى فيلادلفوس من أجل تقديم القرابين لها" كما ورد فى فقرة أخرى:" كل الأشخاص فى كافة أنحاء البلاد يعفون من الضريبة أو فى حيازتهم قرى وأرض بمثابة هبة أو يحصلون على دخلها يجب أن يقدموا محاصيل كل ما طلب إليهم زراعته من السمسم والقرطم وغيرهما من الحبوب الزيتية الداخلة فى نطاق الزيت الذى تحتكر الدولة استخراجه، وذلك بعد استبقاء الكمية الكافيه لبذور السنة المقبلة، على أن ينقدوا قيمة محاصيلهم عملة نحاسية بنسبة... ".أنظر: د/ مبروك أحمد محمد أحمد مبروك، السابق، صـ١٨٦ وأنظر أيضا: د/ أبو طالب، السابق، صـ٣٥، ا.د/ فايز محمد حسين و د/ أحمد أبو الحسن، السابق، صـ٥٦:٥٧، د/ حسن عبد الحميد، ظاهرة إستقبال القوانين..، السابق، صـ٢١٧، د/ نصحى، تاريخ مصر..، ج٣، السابق، صـ٢٠٥:٢٠٦ – كما وهب الملك بعض المقربين إليه دخل بعض الضرائب. أنظر: د/ نصحى، تاريخ مصر..، ج ٣، السابق، صـ١٨٣

وأضاف "تارن" عاملاً آخر لتدهور الأوضاع بعد عام ٢١٧ ق.م أطلق عليه " البعث القومى National Revival"، وإنتهاج البطالمة لسياسة التودد والتقرب تجاه المصريين رغماً عنهم: وأطلق عليها مصطلح The Egyptianising Policy " وذكر بعض مظاهرها ما يلى وبخاصة بعد عام ٢٠٠ ق.م: ١- التوقف عن إعطاء اقطاعيات كبيرة للمسئولين اليونان. ٢- منح المحاربين المصريين إقطاعيات (مثل اليونان) وإن كانت صغيرة نسبياً. ٣- المساواة بين فئة المحاربين المصريين مع الجنود اليونان أصحاب الإقطاعيات فى الإمتيازات الإجتماعية، فتساوى المواطنين المصريين مع اليونايين وأصبح الفارق العرقى فى مساحة الأرض التى يمتلكها كل فريق. ٤- زيادة أعداد المعابد المانحة لحق اللجوء، وتجديد صلاحية الأقدم. ٥- حدوث تزواج وإختلاط فى الأنساب بين المصريين واليونايين ولم تعد الأسماء كاشفة عن أصل المواطن وعنصره الأصلى لدرجة وجود أسماء يونانية ومصرية جنباً إلى جنب داخل الأسرة الواحدة. ٦- تعلم بعض اليونايين اللغة المصرية القديمة واعتقادهم فى الآلهة المصرية وتبنى العادات المصرية وتقاليدهم الوطنية حتى فى تحنيط مواتهم. ٧- العفو العام عن كل الثوار وعن الجنود المصريين بوجه خاص وإعطاء المعابد هبات ومنح وإلغاء بعض الضرائب وفك أسر المسجونيين والسماح للفلاحين الهاربين بالعودة لممتلكاتهم. ٨- تنصيب الملك الطفل على الطريقة الفرعونية فى "ممفيس" بإعتبارها مقراً ملكياً ثانياً [١].

واعتبرت هذه الأراضى هبه شخصية من الملك ترتبط بالمنصب الذى يشغله صاحبه ومرتبط بإستمرار الموظف فى أداء مهام منصبه أو باستمرار رضاء الملك عنه، أى ينتفع بها فقط ولا يجوز له التصرف فيها ولا تنتقل للورثة، وبذلك فإن ملكية الرقبة للملك البطلمى وملكية المنفعة للشخص الموهوب له، ويجوز للملك حق إسترداد تلك الأرض فى أى وقت يشاء. ويمنح الملك هذه الهبات بمقتضى أوامر ملكية ويصدرها لهذا الغرض، ويتبين من الوثائق إغداق الملك لهذه الهبات أحياناً على أفراد من ذوي الحظوة لديه نذكر منهم على سبيل المثال شخصتين معروفتين وهما "أجاثوقليس" نديم "بطليموس الرابع" و"جالايستين" قائد جيش "بطليموس السادس"، وأحياناً على جماعات أو معابد مثل كهنة إقليم الإسكندرية وبعض معابد الوجهين القبلى والبحرى، وكانت ضريبة٢% المفروضة على الدخل العام للممتلكات فى إقليم "الإسكندرية" والممنوحة هبة لكهنة أولئك الأقاليم وكذلك باقى الضرائب الأخرى الممنوحة هبات، فيتبع فى جبايتها النظام العام المتبع فى جباية سائر الضرائب العامة أى نظام الإلتزام. وقد ساهم نظام الهبات (ومثله نظام الإقطاعيات العسكرية) فى تدعيم السياسة الإقتصادية للبطالمة، فقد أعفى الدولة من دفع مرتبات نقدية للموظفين، كما أفاد الخزينة الملكية من الضرائب المفروضة على

---

(١) د/ السعدنى، تاريخ مصر فى عصرى..، السابق، صـ٩٧:٩٨

تلك الأراضى، ونظراً لكون أراضى الهبات لم تكن جميعها أراضى صالحة للزراعة فيقع على المنتفع عبء إستصلاحها مما أدى لإزدياد مساحات أراضى الزراعية [١].

المطلب الثالث

الملكية الفردية ونظام الملكية

فى المدن الحرة الأراضى المملوكة للأفراد

إعترف البطالمة بحق ملكية الأراضى ملكية فردية لجزء قليل جداً من الأراضى منها (أراضى البناء، وبعض الأراضى التى زرعت خضر أو فاكهة، أراضى المدن الحرة)، وفيما عدا ذلك لم يعترف البطالمة بالملكية الفردية للأفراد وتأثر فى ذلك الشأن القانون الإغريقى بالقانون المصرى. ونظراً لضألة المعلومات عن فئة "ملاك الأراضى geouchoi "، وبخاصة عن نوع ملكية أراضيهم وعلاقتهم بالحكومة. والمحتمل أن جانب من أملاك هذه الفئة فى "بسناموسيس" كانت مزارع كروم، ونستدل على ذلك من الكلمة kteseis التى تصف أملاك أولئك الأشخاص، وكذلك من إختيارهم موسم قطف العنب لإقامة شعائر حفل خاص بجمعيتهم. ويرى البعض أن ملاك الأراضى كانوا مزارعين متواضعين ويعيشون فى القرى. بينما يرى آخرون بأنهم كانوا أغنياء ويعيشون فى الإسكندرية ويستغلون جزءاً من أموالهم فى الزراعة وبصفة خاصة زراعة الكروم. ويبدو أن فى كل من هذين الرأيين إسرافاً غير يسير، فالمعلومات الطفيفة لا تسمح بقول ذلك عن كل فئة "ملاك أراضى". وبحكم طبيعة الأشياء يمكن القول بأن بعضهم كانوا متواضعى الحال وبعضهم من الموسرين، وبأن الإقامة فى الريف كانت عادة للفريق الأول، فى حين أن الإقامة فى العاصمة مفضلة بوجه عام لدى الفريق الثانى [٢].

---

(١) د/ مبروك أحمد محمد أحمد مبروك، السابق، صـ١٨٦ وأنظر أيضا:د/ أبو طالب، السابق، صـ٣٥:٣٦، د/ نصحى، تاريخ مصر..، ج ٣، السابق، صـ٢٠٧، صـ٢١٠:٢١١، د/ حسن عبد الحميد، السابق، صـ٢١٨، ا.د/ فايز محمد حسين و د/ أحمد أبو الحسن، السابق، صـ٥٧

(٢) د/ مبروك أحمد محمد أحمد مبروك، السابق، صـ١٨٦:١٨٧ وأنظر أيضا: د/ أبو طالب، السابق، صـ٣٦، د/ نصحى، تاريخ مصر فى..، ج ٣، السابق، صـ٢١٦، د/ حسن عبد الحميد، السابق، صـ٢١٨

– فأرض المدينة: هى الأرض التى خصصت للمدينتين الإغريقيتين (الإسكندرية – ب طوليميس)، وكذلك الأراضى التى تملكها "تقراطيس"، فوفقاً لآراء الإغريق يجب أن تكون أرض المدينة ملكاً خاصاً لها ولمواطنيها، وبالرغم من ذلك فإن تلك الأراضى فى الأصل جزء من أراضى العطاء لكونها جزء من أملاك الملك التى تنازل عنها لهذه المدن. أنظر: د/ حسن عبد الحميد، السابق، صـ٢١٠

المبحث الثالث

الإلتزمات

تأثر القانون الإغريقى بالقانون المصرى فى مجال الإلتزمات وقد ظهر ذلك فى كل من نظام العقود ونظام التأمينات.

المطلب الأول

نظام العقود

تأثر القانون الإغريقى بالقانون المصرى فى مجال تسجيل وتوثيق العقود (أى الصيغ ونظام الإجراءات المصرية) الذى ساد فى العصر الفرعونى، وإستمر تطبيقه فى العصر البطلمى. خصوصاً أن معظم الموثقين من المصريين فتأثر بهم الموثقين الإغريق بما جرى العمل عليه من الموثقين المصريين فكان طبيعياً أن تتأثر العقود الإغريقية بالصيغ والإجراءات والأشكال المصرية (فإعتادوا على كتابة العقود بالصيغ المصرية وتوثيقها بالإجراءات المصرية).

وكانت تثبت العقود بالكتابة فى القانون المصرى والقانون الإغريقى، فالعقود الإغريقية نوعين: عرفية وتحرر على يد كتبة عاديين بحضور ستة شهود ويشترط لصحتها ضرورة تسجيلها فى مكتب سجلات العقود، والعقود الرسمية: التى تحرر بمعرفة موثق خاص يمتلك الخبرة والدراية الكافية بمثل تلك الأعمال ولم تخضع هذه العقود لنظام التسجيل، أما العقود المصرية فتكتب باللغة الديموتيقية على يد كتبة من كهنة المعابد، وكانت تحرر بمعرفة كتبة عاديين. ويشترط لصحة العقود المصرية ضرورة تسجيلها فى مكتب سجلات العقود سواء أكانت محررة بمعرفة الكهنة أم بمعرفة غيرهم من الكتبة. والعقد هو مصدر الكثير من الإلتزمات وهو ينعقد بصدور الإيجاب من الموجب والقبول من الطرف الآخر ويظهر هذا التأثير واضحاً فى عقدى البيع والإيجار [1].

---

(١) د/ مبروك أحمد محمد أحمد مبروك، السابق، صـ١٨٨ وأنظر أيضا: د/ أبو طالب، السابق، صـ٣٦، ا.د/ فايز محمد حسين و د/ أحمد أبو الحسن، السابق، صـ٣٨، د/أحمد إبراهيم حسن، تنازع القوانين..، السابق، صـ١٦٥، د/ نصحى، تاريخ مصر فى..، ج ٣، السابق، صـ٢١٦، د/ عبد السميع عبد الوهاب أبو الخير، السابق، صـ٢٣١:٢٣٢

– وجد إتفاق من حيث المبدأ بين القانون المصرى والقانون الإغريقى فيما يتعلق بنظام العقود والإلتزمات. فالأساس الذى يقوم عليه نظام العقود والإلتزامات فى كل منهما واحد وهو"مبدأ الرضائية"، فالإتفاق بين الطرفين يكفى وحده كقاعدة عامة لكى يكتسب العقد قوته الملزمة دون الحاجة لإجراءات شكلية. حيث جرت العادة على عدم الإكتفاء بالإتفاق الشفوى بل القيام بتدوين الإتفاق فى وثيقة مكتوبة ويشهد على إتمامه مجموعة من الشهود غير أن الكتابة لم تكن سوى وسيلة إثبات فى كل القانونين ولا تثبت==

ففى عقد البيع: يظهر أثر القانون المصرى واضحاً فى عقود البيع ومدى تأثر الإغريق بالنظام المصرى الذى كان يقضى بكتابة عقدين للبيع، فالعقد الأول "عقد المال" يختص بإثبات الإتفاق بين الطرفين (المتعاقدين) على البيع ويقدر به الثمن ويقر البائع بإستلام الثمن كما يضمن استحقاق المبيع والعيوب الخفية، وكانت تتم صياغة هذا العقد على أساس ورود عبارات فى العقد كان يقولها البائع وحده فيثبت إنتقال الملكية وحقوق المشترى، وهذا العقد هو الذى يتم تسجيله، أما العقد الثانى "عقد التنازل" فكان ينص فيه على تنازل البائع عن جميع حقوقه لصالح المشترى ويتم تسجيل المبيع فيه، كما يذكر فيه قيمة التعويض الذى يحصل عليه المشترى فى حالة إخلال البائع بالإلتزامات التى تقع على عاتقه، وقد اقتبس الإغريق من المصريين تحرير عقدين منفصلين للبيع، حيث عثر على وثيقة لعقد بيع إغريقى حرر من عقدين عقد بيع وعقد تنازل فى ذات الوقت.

أما بالنسبة لعقد الإيجار فقد أخذ الإغريق بما جرى العمل عليه فى القانون المصرى عند كتابة عقد الإيجار، ويتم تحديد مدة الإيجار طبقاً للعقود المصرية – للعادات المصرية– وهى سنة زراعية فى الأراضى الزراعية، حيث أن عقود الإيجار الإغريقية كانت محددة بخمس سنوات أو عشر سنوات وفقاً لعقود الإيجار فى القانون الإغريقى فهجر تلك القاعدة، وبذلك يكون قد أخذوا بالنص المصرى فيما يتعلق بمدة سريان عقد إيجار الأراضى الزراعية والذى كان يحدد هذه المدة لسنة زراعية واحدة وقد اقتفى الإغريق أثر المصريين فى هذا الصدد.

وكذلك النص فى عقد الإيجارعلى تحميل أموال المستأجر بحق رهن عام لصالح المؤجر، كما أخذ القانون الإغريقى بالصياغة المصرية للتأجير من الباطن على إلتزام المستأجر بدفع جزء من المحصول الكلى للمالك، وكذلك النص فى عقود الإيجار على إلزام المستأجر بدفع غرامة، تقدر بنصف قيمة الأجرة إذا تأخر فى سداد الأجرة [1].

==العقود إلا بالكتابة فى القانون المصرى والقانون الإغريقى. يعتبر القانون المصرى الأساس الذى إتبعه القانون البطلمى لصور الملكية العقارية، حيث إقتبس== ==القانون البطلمى الكثير من القواعد التى وضعها الفراعنة لتنظيم الملكية وإنتقالها ولتحديد أحكام العلاقات بين الملاك ومستأجرى الأراضى الزراعية إلا أن هذا لا ينفى أن القانون الإغريقى قد أثر بدوره – فى حدود ضيقة– على القانون المصرى، ومن جهة أخرى تأثر نظام الملكية فى مصر بالقانون الإغريقى عن طريق التشريعات الملكية المتعددة التى نظمت الملكية بوجه عام وكانت تسرى على المصريين والإغريق على حد سواء. أنظر: ا.د/ فايز محمد حسين و د/ أحمد أبو الحسن، السابق، صـ٣٧:٣٨، صـ٥٩:٦٠

(١) د/ مبروك أحمد محمد أحمد مبروك، السابق، صـ١٨٨:١٨٩ وأنظر أيضا: د/ أبو طالب، السابق، صـ٣٦:٣٧، د/ عبد السميع عبد الوهاب أبو الخير، السابق، صـ٢٣١:٢٣٢، ا.د/ فايز محمد حسين و د/ أحمد أبو الحسن، السابق، صـ٣٤:٣٥ ==

المطلب الثانى
نظام التأمينات

تأثر القانون الإغريقى بالقانون المصرى فى مجال التأمينات سواء أكانت التأمينات (العينية أو الشخصية)، فالنسبة للتأمينات العينية كان إبرام العقد فى القانون الإغريقى يأخذ صورة بيع ووفاء، وهو البيع الذى يمارس فيه المرتهن سلطته على العين المرهونة بإعتباره مالكاً لها. ويحق للراهن أن يسترد العين المرهونة عند سداده للدين الذى قدم العين المرهونة ضماناً له.

أما القانون المصرى فقد تجاوز مرحلة تصوير الرهن فى صورة البيع والوفاء لمرحلة أخرى وهى مرحلة تصوير الرهن الحيازى، وهى المرحلة التى تبقى فيها ملكية العين المرهونة للمدين الراهن، ولا يكون للدائن المرتهن إلا حيازتها والإنتفاع بها مقابل فوائد دينه، على أن يرد العين المرهونة للمدين (الراهن) ملكها حينما يقبض دينه أى إذا قام بالوفاء بدينه، ولم يدفع المدين الراهن ما عليه من دين وذلك بحلول ميعاد الإستحقاق فإنه يجوز للدائن المرتهن طلب بيع العين من أجل استيفاء حقه من ثمنها. وقد ترك القانون الإغريقى نظام بيع الوفاء وأخذ بما كان ينص عليه القانون المصرى من تصوير الرهن فى صورة رهن حيازى وبالتالى هجر القانون الإغريقى نظام بيع الوفاء وإستعان بما ينص عليه فى القانون المصرى.

أما فى مجال التأمينات الشخصية فقد أخذ القانون الإغريقى من القانون المصرى صيغة عقد الكفالة، والتى تؤمن الكفيل بسداد الدين، وتعطى له الحق فى أن يحل محل الدائن فى حقوقه على العين المرهونة بالنص على ذلك [1].

=== وجد إختلاف فى طبيعة العقد بين القانون الإغريقى والقانون المصرى، فالعقد فى القانون الإغريقى تارة ملزم للجانبين وتارة ينشئ إلتزامات على عاتق أحد الطرفين (المتعاقدين) دون الآخر، أما العقد فى القانون المصرى فكان ملزما لجانب واحد فقط. أنظر: ا.د/ فايز محمد حسين و د/ أحمد أبو الحسن، السابق، السابق، صـ٣٧:٣٨

(١) د/ مبروك أحمد محمد أحمد مبروك، السابق، صـ١٨٩ وأنظر أيضا: د/ أبو طالب، السابق، صـ٣٧، د/ عبد السميع عبد الوهاب أبو الخير، السابق، صـ٢٣٢:٢٣٤

المبحث الرابع
نظم القانون العام

نظم القانون الإغريقى نظم الحكم والإدارة فى مصر البطلمية على أساس فكرة المدينة الحرة المستقلة، حيث وجد فى مصر البطلمية ثلاثة مدن إغريقية حرة (نقراطيس– الاسكندرية– بطليمه)، تمتعت بالإستقلال الذاتى، وسارت على نفس النظم السائدة فى المدن الإغريقية، فلها قانونها الخاص ومحاكمها الخاصة وموظفوها وهيئات تشريعية مستقلة.

فالغرض من إنشاء تلك المدن أن تكون مغلقة على الإغريق، ليتمتعوا بداخلها بالإستقلال الذاتى، فيمارسون حكم أنفسهم بأنفسهم على نسق مدن الإغريق التقليدية التى جاوا منها، ولذلك فقد إعتبر البعض أن هذه المدن بمثابة دولا داخل دولة. وكان المبدأ الديمقراطى هو عماد النظام السياسى للإغريق، سواء أكانوا من سكان المدن الحرة التى تمتعت بإستقلال ذاتى كبير، أم من الجاليات التى كان لها الحق فى الإشتراك فى إدارة شئونها، وبالرغم من تعدد المدن والجاليات فإن الإغريق شأنهم شأن المصريين من خضوعهم للتاج البطلمى ويعتبرون من رعايا الملوك البطالمة، وبإستثناء هذه المدن الإغريقية الحرة المستقلة فقد إستبقى البطالمة النظم المصرية القديمة المتصلة بالقانون العام، وقد تأثر القانون الإغريقى بالقانون المصرى فى بعض نظم القانون العام مثل [1]:–

المطلب الأول
نظم الحكم والادارة

فيما عدا المدن الإغريقية الحرة وسكانها فقد إستبقى البطالمة النظم المصرية القديمة للقانون العام [2].

---

(١) د/ مبروك أحمد محمد أحمد مبروك، السابق، صـ١٩٠ وأنظر أيضا: د/ أبو طالب، السابق، صـ٣٨، د/ نصحى، مظاهر التقاء الحضارتين..، السابق، صـ٣:٤، د/ الشقنقيرى، مذكرات فى..، السابق، صـ١٩٤:١٩٥، د/ عبد السميع عبد الوهاب أبو الخير، السابق، صـ٢٠٥

(٢) د/ مبروك أحمد محمد أحمد مبروك، السابق، صـ١٩٠ وأنظر أيضا: د/ أبو طالب، السابق، صـ٣٨،.د/ فايز محمد حسين و د/ أحمد أبو الحسن، السابق، صـ١٩:٢٠

– تميزت السلطة الملكية فى العصر البطلمى بعدة خصائص: ١– الطابع الشخصى: اندمجت الدولة فى شخص الملك وبالتالى لا يمكن تميز إحداهما عن الآخر، وكل شئ فى الدولة يستمد وجوده من الملك وكل شئ فى الدولة يوصف بوصف ملكى، فالخزانة العامة ملكية والمزارعون ملكيون والأراضى ملكية، ولم يكن هناك تفرقة بين الدولة وشخص الملك فالملك تجسيد للدولة، ولا يوجد أى إنفصال بين أموال الدولة والأموال الشخصية للملك. ٢– سلطة الهية: حكم البطالمة مصر بمقتضى حق الفتح والوراثة من الإسكندر الأكبر، ولجئوا للمعتقدات الدينية للشعب المصرى وفى محاولة منهم لتدعيم وتبرير==

إستغل البطالمة عقيدة المصريين الدينية لتوطيد دعائم ملكهم، فأداركوا منذ اللحظة الأولى مدى تمسك المصريون بها بإعتبارها المصدر الذى يستمد منه الحكام سلطانهم فتشبهوا بالفراعنة، وسار نظام الحكم فى عهد البطالمة على نفس الأسس التى قام عليها نظام الحكم فى العصر الفرعونى، فلعبوا على أوتار العقائد المصرية القديمة ورفعوا أنفسهم لمطاف الآلهة بإعتبارهم أحفاد الإله أمون – وخلفاء الفراعنة فحكموها باعتبارهم خلفاء الفراعنة وإتخذوا صفات الفراعنة وتشبههوا بهم أمام الرعايا من المصريين، وخلعوا على أنفسهم صفة الألوهية التى إستمد منها ملوك الفراعنة سلطتهم المطلقة، فيعتلى العرش الملك البطلمى بإعتباره فرعوناً وابناً للإله "رع"، ويحمل الألقاب والأسماء التقليدية التى كان حملها فراعنة مصر السابقين وهذا ما قام به

==سلطاتهم فعملوا على إضفاء الصفة الدينية على أشخاصهم وحكمهم عن طريق استخدام المعتقدات الدينية التى يؤمن بها المصريون إيماناً راسخاً فحكموا مصر بإعتبارهم خلفاء للفراعنة. ٣- سلطة مطلقة: كان الملك البطلمى – شأنه فى ذلك شأن فراعنة مصر السابقين- مطلق التصرف فى كافة شئون البلاد ولا يشاركه فى ذلك أحد فيجمع بين يديه جميع السلطات دون أدنى رقابة عليهم من المحكومين. وبذلك وجد خلفاء الاسكندر ضالتهم المنشودة فى نظام الحكم الشرقى (الملكى- المطلق- الوراثى) وأخذوا به وأصبحوا هم الدولة ذاتها يملكون كل شئ على الأرض ومن عليها ويتصرفون فى كل شئ وفى كل الأوقات وبكافة الطرق والوسائل التى تروق لهم بالإضافة لدرجة أخرى من التبجيل والتكريم لم تعرفها مقدونيا ولا اليونان طيلة تاريخها وهى التأليه فقد ضمن الملوك المقدونيين فى الممالك الآسيوية وفى مصر لوجودها عندهم فى القديم.

ونظراً لإرتباط التنظيم الإدارى بنظام الحكم إرتباطاً وثيقاً تبعاً للإرتباط بين السياسة والإدارة، وبالتالى انعكست فلسفة الحكم الملكى المطلق التى حكم بها البطالمة مصرعلى التنظيم الإدارى، فالملك البطلمى على قمة التنظيم الإدارى ولأوامره فى هذا الشأن قوة القانون، ويستعين بمجموعة من الموظفين الخاضعين له خضوعاً تاماً إنطلاقاً من الطابع الشخصى لنظام الحكم ولقد صبغ الجهاز الإدارى بصبغة إغريقية واضحة، واحتفظ البطالمة بالتقسيم الإدارى الفرعونى لمصر فظلت البلاد مقسمة لقسمين كبيرين هما مصر العليا ومصر السفلى. أنظر: * ا.د/ فايز محمد حسين و د/ أحمد أبو الحسن، صـ١٩:٢٠ * د/ السعدنى، تاريخ مصر فى عصرى..، السابق، صـ٣٣ * د/ فوده، مبدأ المساواة ومدى..، السابق، صـ٦٤:٦٥ * د/ فوده، فلسفة نظم القانون المصرى، ج٢- العصرين..، السابق، هامش٢صـ٦٣، صـ٧١:٨٨

- وعن توطيد دعائم الحكم البطلمى فى مصر بالرغم من أن الملوك مصطبغين بالحضارة الإغريقية. وعمل البطالمة الأوائل على المحافظة على إستقلال مصر السياسى والإقتصادى فكانت الدعامة الأولى للإستقلال والسياسة الدولية هو تجنيد جيش قوى وبناء أسطول كبير من نفس طراز أساطيل منافسيهم، كما أثبتت حملات الإسكندر تفوقهم على محاربى الفرس. والدعامة الثانية وفرة المال من أجل الإستقلال والسيادة الدولية وكانت مصر غنية بمواردها الطبيعية مع بقاء الشئون الإدارية ونظمها المالية المصرية. أنظر: نصحى، مظاهر التقاء الحضارتين..، السابق، صـ٢

"بطليموس الثانى" الذى حمل الالقاب الخمس الملكية لملوك الفراعنة، فكان للملك البطلمى شخصية مزدوجة فشخصيته الأولى فى صورة الفرعون الإله أو إبن الإله أمام رعاياه المصريين، أما الشخصية الثانية ملكاً اغريقياً أمام الرعايا الاغريق. إذن اقتبس البطالمة من المصريين نظرية ألوهية الملك (فألهوا أنفسهم) وأصبح حكمهم فى مصر قائماً على الحق الإلهى المطلق كما كان فى عهد الفراعنة، كما أخذوا نظام وراثة العرش فيرث العرش أكبر الأبناء الذكور المولودين من زواج شرعى أثناء تولى والدهم العرش وحرمان الأبناء المولودين من زواج غير شرعى، ولم يكن لولى العهد أن يتزوج قبل أن يعتلى العرش، فالحكم البطلمى مثله فى ذلك الحكم الفرعونى أى نظاماً وراثياً [1].

---

(١) ا.د/ فايز محمد حسين و د/ أحمد أبو الحسن، السابق، صـ١٧:١٨ وأنظر أيضا: د/أحمد إبراهيم حسن، تنازع القوانين..، السابق، صـ١٥٢:١٥٣، د/ أبو اليسر فرح، الشرق الأدنى فى العصرين..، السابق، صـ٩١، د/ حسن عبد الحميد، ظاهرة إستقبال القوانين..، السابق، صـ١٧٨:١٧٩، صـ٢٠٧، د/ نصحى، تاريخ مصر..، ج ٢، السابق، صـ٢١٨:٢١٩، د/ الشقنقيرى، السابق، صـ١٧٧، د/ أبو طالب، السابق، صـ٣٨، د/ عبد السميع عبد الوهاب أبو الخير، السابق، صـ١٩٩:٢٠٠، د/ مبروك أحمد محمد أحمد مبروك، السابق، صـ١٩١، د/ فوده، مبدأ المساواة ومدى..، السابق، صـ٦١، صـ٦٣:٦٤، د/ فوده، فلسفة نظم القانون المصرى، ج٢– العصرين..، السابق، صـ٧٢:٨١ مشار به:

Bouché–Leclereq: Histoire de lagides, Pqris 1907, T.3.p.2et s.

Arangio–Ruiz: Cours d'histoire du droit public، Le Caire 1947 – 1948, p.74

Gaudemet: Histoire de lagides, Paris 1934, p.369

Jauguet: L'imperialism macedonien et l'henisation de l'orient, Paris 1962.

– فالملوك البطالمة:" اتبعوا فى الوقت ذاته التقاليد المصرية والتقاليد اليونانية – الهلينستية القديمة، وحاولوا التوفيق بين الإثنين" إلا أن تلك المحاولات لم تكن ناجحة بدليل محاولة نشر عبادة سيرابيس نظراً للتفاوت الواضح بين الديانتين والأساليب الفنية المصرية واليونانية. وقد خطى ملوك البطالمة خطا "الإسكندر الأكبر" فى محاولاتهم تأليه أنفسهم واستخدامهم لتلك الرموز التى تؤكد تلك المكانة المقدسة. أنظر: د/ إيمان عبد العزيز، الرموز المصرية لألوهية الملوك البطالمة حدود الدعاية ومجالات التأثير، السابق، صـ٨٠٦:٨٠٧

– نجح البطالمة فى بداية عهدهم فى السيطرة على الشعب المصرى بفضل سياستهم الدينية والتى ساروا فيها مهتدين بالفراعنة والإسكندر الأكبر، وبما أن أخلاق المجتمع المصرى لا تبعد كثيراً عن تقاليده التى تنبع عن عقائده الدينية فإهتم البطالمة أيضاً بالجوانب الخلقية، ولكن تاثر المجتمع المصرى بالعناصر الدخيلة عليه كان له أثره فى الأخلاق السائدة فى ذلك العصر بما كان له تأثير على أبعاد العدالة سواء فى الجانب الدينى أم الجانب الخلقى. أنظر: د/ عبد الله طه فرحات سعده، رسالة دكتوراة، السابق، صـ١٥٧

– أما بالنسبة للملوك فبرروا سلطتهم أمام رعاياهم من الإغريق وسلطتهم المطلقة عن طريق نشر الرسائل الفلسفية التى تمتدح سلطة الملوك، كما رفعوا أنفسهم لمطاف الآلهة الإغريقية مما يعنى تأثر أو اقتضاء الإغريق بما جرى العمل به فى مصر القديمة ولم يطبقوا نظمهم الإغريقية فى ذلك. أنظر: نصحى، مظاهر التقاء الحضارتين..، السابق، صـ٤==

==- يقول "تارن" عن تأثر المقدونيين فى مملكتين سوريا ومصر بالإضافات الشرقية: أ- اصبح الملك هو الدولة ذو سلطة مطلقة ويقوم بكل الأعباء كما كان "داريوس الفارسى " و"تحوتمس الثالث المصرى". ب- أشرك الملوك السليوكيون والبطالمة فى الغالب ولى العهد إلى جوارهم فى الحكم اى مع والدهم الملك فى سنوات عمره الأخيرة. أنظر: د/ السعدنى، تاريخ مصر فى عصرى..، السابق، صـ٢٨

- وعن سياسة البطالمة الدينية تجاه المصريين: كانت مصر بلد تحظى فيه الديانة بمركز السيادة وحكمت بتوافق بين السلطتين الدينية والزمنية، ولهذا فقد جعل الملوك البطالمة - ومن بعدهم الرومان- السلطة الدينية تحت حمايتهم وعملوا على أن تقوم بتأييد السلطة الزمنية، فأدرك الملوك البطالمة أهمية الديانة فى حياة المصريين، ودورها فى تنظيم سلوكياتهم، فساروا على نهج الإسكندر الأكبر فأظهروا الإحترام الكامل للآلهة المصرية، كما إهتموا بسلوك المصريين الدينى، وإتسمت سياستهم الدينية بروح التسامح سواء في العقائد المصرية أو مع مختلف أديان الجاليات الأخرى التى تقطن فى مصر فى تلك الفترة، فكفلوا حرية العبادة وإقامة الطقوس الدينية وذلك لتدعيم مركزهم ووضعهم، ونظراً لإتساع الإمبراطورية البطلمية وضمها عناصر وأجناس متباينة فى العادات والعقائد، جعل الملوك يميلون للحرية الفكرية وحرية العقيدة لتحقيق نوع من الإستقرار السياسى والإجتماعى. أنظر: * د/ فوده، مبدأ المساواة ومدى..، السابق، صـ٦١، صـ٦٣:٦٤ * د/ فوده، فلسفة نظم القانون المصرى، ج٢- العصرين..، السابق، صـ١٢٦:١٢٧

- وتروى قصة تتويج الإسكندر فى منف، فحوها عندما طرد الفرس (فى منتصف القرن الرابع) آخر الملوك الفراعنة "نقتانبو الثانى" فر لـ "مقدونيا" ولم يفر للنوبة فأحب ملكة مقدونيا و تقمص الإله آمون صورة نقتانبو وخالط "أولومپياس" وقال للملكة بعد إنتهاء المخالطة:" إفرحى أيتها السيدة لأنك حملت منى إبناً سيثأر لك ويحكم العالم أجمع" وأنجب منها الإسكندر، ويرى بعض المؤرخين المحدثين أن اختراع القصة فى القرن الثالث للمسيح وترجع لأيام الإسكندر لوجود شبه بينها وقصة "حتشبسوت" و "أمينوفيس الثالث" رداً على مبادرة الإسكندرفى إظهار إجلاله وإحترامه للديانة المصرية بتقديم القرابين لآلهتها واتخاذ صفات الفراعنة، فرأى الكهنة أن يدعموا مركز هذا الفرعون الجديد بإختراع تلك القصة ليدخلوها فى روع المصريين أن الأسرة الحاكمة الجديدة التى أسسها الإسكندر فى مصر هى سليلة الأسرة الفرعونية السابقة، كما راجت نبوءة مقتضاها أن الملك الوطنى سيعود مرة ثانية لطرد الفرس وهذا هو سر ترحيب المصريين بالإسكندر على إعتبار أنه سليل ملكهم الوطنى "نقتانبو" وكان هذا نوعاً من الدعاية صادف نجاحاً ملحوظاً أو قيل أنها ترجع لعهد"أمينوفيس". وهى نفس الإسطورة التى إعتمدت عليها "كليوباترة السابعة" لإضفاء الصفة الشرعية على مشاركة إبنها "قيصرون" لها فى كرسى العرش، حيث وجدت قصة منقوشة على جدران معبد "أرمنت" مضمونها أن الإله "أمون" تقمص شكل "قيصر" وعاشر "كيلوبترة" ونتج ولادة "قيصرون" وذلك لإضفاء الصفة الشرعية وحق كرسى العرش مشاركاً أمه فى الحكم. أنظر: * د/ نصحى، تاريخ مصر..، ج ٢، السابق، صـ١٥:١٦ * د/ فوده، فلسفة نظم القانون المصرى، ج٢- العصرين..، السابق، هامش١صـ٧٢ مشار به:

Bouché-Leclereq: Histoire de lagides, Pqris 1907, T.3.p.23.

- قام الإسكندر الأكبر بتأثير من عادات الشرق القديم فى تقديس ملوكه ورفعهم لمطاف الآلهة - فأقدم على تأليه نفسه. ومنهم من أرجع زيارته لمعبد آمون لثقافة الإسطورية البطولية لأبطال اليونان القدماء أمثال برسيوس وهيراكليس هما السبب فى ذلك التصرف من الإسكندر:" والإسكندر بهذا العمل يضيف حلقة إلى تقليد دينى عريق يليق بشخصيته البطولية". أنظر: د/ السعدنى، تاريخ مصر فى..، السابق، صـ٣، صـ٢٢:٢٣==

وقد إحتفظ البطالمة بالتقسيم الإدارى التقليدى (الإدارة المحلية) الذى وجد فى مصرخلال العصر الفرعونى، حيث كانت قسمت مصر لقسمين مصر العليا ومصر السفلى وكل قسم لأقاليم، وكل إقليم قسم لعدد من المراكز وكل مركز ضم عدد من القرى. ويرأس كل اقليم حاكم أو محافظ، ويرأس كل مركز رئيس، أما القرى فيرأسها رئيس، وكانت السلطة مركزة فى يد الملك. كما إعتمد الحكام على عدد كبير من الموظفين فى إدارة المرافق العامة، وكانت هذه الوظائف فى يد المصريين فى أول الأمر، ولكنه فى عهد الملك "بطليموس الثانى" قام بتعيين حاكم عسكرى من الإغريق أو المقدونيين على رأس كل إقليم وسمى الحاكم العسكرى بالقائد، وبدأت سلطة هذا الحاكم العسكرى تزداد تدريجياً حتى طغت على سلطة حاكم الإقليم، كما كان يعين موظف إدارى تختاره الإدارة المركزية وسمى بالكاتب الملكى، وبوجود هذين الموظفين أصبح حاكم الإقليم ممثلاً فقط لمصالح المصريين فى مواجهة البطالمة، وقد إختفت وظيفة حاكم الإقليم فى نهاية العصر البطلمى. كما عين البطالمة موظف إدارى سمى كاتب المركز إلى جانب رئيس المركز، ومع مرور الزمن حل محل رئيس المركز مما أدى لإختفاء مركزه (رئيس المركز)،

=== أما عن السلطة الملكية فى عهد "بطليموس الأول": تفوقت النظم الشرقية فى الحكم أمام النظم المقدونية فى كلاً من (مصر القديمة – العراق القديمة – فارس القديمة) لتحقيقها طموحات المستعمرين فى الإستغلال والتحكم والسيطرة فى رعاياهم أكثر مما كانت تضمنه لهم تقاليدهم وأعرافهم المقدونية، حيث كان تعيين الملك حقاً مطلقاً للجيش المقدونى وحده وليس وراثياً ولا يتدخل الجيش فى السياسة بينما فى الشرق القديم فالنظام الملكى مطلقاً وراثياً مما يحقق أطماع القادة المقدونيين لإستقرار سلطانهم وإعترف "تارن Tarn " بتلك الحقيقة المخزية مع أول إختبار حقيقى لنواياهم بينما يقول (المؤلف) للعالم "تارن":" فلا تأس عليهم، يا تارن، إنها حقيقة النفس الإنسانية الأمارة بالسوء دائما، ولا سيما لو كانت طامعة وحاقدت وسارت آلاف الكيلومترات، انتظاراً وشوقاً لمثل ذلك اليوم، يوم السيادة والتحكم... فماذا تنتظر منهم إذن؟!!". وكان الملك البطلمى فى مصر تحديداً ملكاً وفرعوناً وابن إله بالرغم من أنه من الناحية الإسمية البحتة كان يسمى قبل عام ٣٠٥ ق.م "نائب الملك" إلا أنه أصبح الحاكم يسمى بالملك الإله، إبن الإله، وكان الرئيس الفعلى للبلاد سياسياً وعسكرياً ودينياً واجتماعياً.

أنظر: * د/ السعدنى، تاريخ مصر فى عصرى..، السابق، صـ٣٢:٣٣ * د/ فوده، فلسفة نظم القانون المصرى، ج٢– العصرين..، السابق، صـ١٤:١٥ * د/ فوده، مبدأ المساواة ومدى..، السابق، صـ٦١، صـ٦٥

– فيقضى التقليد المصرى بأنه عند وفاة الإله الملك "أوزوريس" فإن إبنه "حورس" يقوم بدفنه، ولذلك فإن كل ملك مصرى حى يعتبرمثل حورس وكل ملك ميت يعتبر مثل "أوزوريس" وعندما يموت الملك فإن خليفته يقوم بدور "حورس" ويدفن الملك الميت "أوزوريس"، وبذلك يكتسب الحق فى إرتقاء العرش، وكان بطليموس بدفنه الإسكندر يقوم بدور "حورس" بالنسبة لـ "أوزوريس"

بالرغم من أنه لم يكن مطالباً بعرش مصر فى تلك المرحلة. ولم يعترض المقدونيين الآخرين على ذلك لأنهم اعتبروا أن دفن الإسكندر فى مدينته الجديدة العظيمة إجراء سليم. أنظر: برباره واترسون، السابق، صـ٣١:٣٢

كما عين البطالمة موظف إدارى سمى كاتب القرية وذلك بجانب رئيس القرية، ومع مرور الزمن حل هذا الموظف الإدارى محل رئيس القرية مما أدى لإختفاء مركزه (رئيس القرية)، حيث خضع كتاب القرى مباشرة للقائد أو الكاتب الملكى. وكانت الوظائف الكتابية هى أحسن وسيلة يضمن بها الشاب المصرى القديم تحقيق مستقبل مشرق، لأنه يضمن له الإلتحاق بالسلك الإدارى البيروقراطى والترقى فى كوادره، وكان مطمع كثير من الشباب لتحقيق كثير من المزايا التى لم يكن غيرهم من الشباب العادى ينعم بها. فكان كبار الموظفين يفخرون بلقب الكاتب ويتمسكون به ضمن مجموعة ألقابهم التى يتباهون بها. فالكتابة فى ذلك الزمان كانت مهنة تتمتع بالإحترام الشديد [1].

المطلب الثانى

النظم المالية

تأثر القانون الإغريقى بالقانون المصرى فى بعض النظم المالية، حيث إستبقى البطالمة نظام الضرائب الذى المطبق فى مصر خلال العصر الفرعونى، كما إستقى البطالمة إحتكار بعض الصناعات التى سادت فى مصر خلال العصر الفرعونى.

---

(١) د/ مبروك أحمد محمد أحمد مبروك، السابق، صـ١٩١:١٩٢ وأنظر أيضا: د/ نصحى، مظاهر التقاء الحضارتين..، السابق، صـ٤، د/ فوده، فلسفة نظم القانون المصرى، ج٢- العصرين..، السابق، هامش ٢ صـ٦٣، د/ حسن عبد الحميد، ظاهرة إستقبال القوانين..، السابق، صـ١٧١:١٧٣، د/ عبد السميع عبد الوهاب أبو الخير، السابق، صـ٢٠٤، د/ أبو طالب، السابق، صـ ٣٨

- فى عهد الملك "بطليموس الخامس - أبيفانيس" والذى حكم مصر من عام (١٨١:٢٠٥ق.م) أنشأ إقليم مصر الوسطى)، بينما يقرر ا.د/ حسين الشيخ أن مصر إنقسمت فى عصر البطالمة لثلاثة أقاليم (الدلتا ومصر الوسطى ومصر العليا) ويشرف على إدارة كل إقليم موظف كبير يدعى استراتيجوى إلا أن البعض يشير لإستمرار مصر بإقليمين فقط حتى حكم الرومان. أنظر: أحمد فاروق رضوان دياب، اختصاصات استراتيجوى مصر الوسطى..، السابق، صـ٣٣٩:٣٤٠

- فمن المعالم الرئيسية للنظام المالى البطلمى تقوم أساساً على ضبط دخل الدولة من الزراعة، مما حدا بهم لعمل سجل دقيق لكافة أراضى مصر يتجدد كل عام، يقوم به حاكم القرية وكاتبها تحت إشراف الكاتب الملكى. أنظر: د/ حسن عبد الحميد، ظاهرة إستقبال القوانين..، السابق، صـ٢٠٩

- فالكثير من الإغريق تعلموا اللغة المصرية ويستدل على ذلك من خطاب أرسلته سيدة إغريقية إلى إبنها لتهئنته على تعلمه اللغة المصرية وتعيينه مدرساً خصوصياً عند أسرة طبيب مصرى للأمراض الباطنية. أنظر: د/ نصحى، مظاهر التقاء الحضارتين..، السابق، صـ١٢

المطلب الثالث

نظام التقاضى

بدأ البطالمة حكمهم بمحاولة إيهام المصريين بالمحافظة على قانونهم وقضائهم، فترك للمحاكم المصرية النظر فى منازعات المصريين، وبمرور الوقت تصبح لغة العقد هى مناط الإختصاص القضائى وهذا التحول الجديد لمصلحة المحاكم الإغريقية وعلى حساب المحاكم المصرية للإنتشار التدريجى للغة اليونانية وبذلك نجد غالبية المنازعات دخلت فى إختصاص المحاكم الخاصة التى يحكم فيها موظفون إداريون بعيدين عن مجال القانون بعد خروجها من إختصاص القضاء العادى. وبناءاً على ما تقدم يتبين أن المحاكم الخاصة فى مصر البطلمية منافية للعدالة ولمبدأ المساواة أمام القضاء ومجافية للأخلاق القومية [١].

لم تعرف مصرخلال العصر البطلمى الوحدة التشريعية، ولم يكن القانون المطبق على هذا الخليط من السكان واحداً، فتعددت القوانين والشرائع الواجبة التطبيق نتيجة لتعدد الأجناس الموجودة بالبلاد فى ذلك العصر، حيث وجد بجانب أصحاب البلاد الأصليين (المصريين) جنسيات أخرى كالإغريق التى وفدوت لمصر منذ القرن السابع قبل الميلاد، فضلا عن جنسيات أخرى وجدت فى مصر قبل العصر البطلمى كـ (الفرس واليهود)، وقد سمح البطالمة لكل جنسية بتطبيق قانونها، وعقب إحتلالهم لمصر وأقاموا دولتهم فيها لم يحاولوا محو الثقافة المصرية القديمة أو إلغاء القوانين السارية والنظم السائدة فى ذلك الوقت بشرط عدم مخالفة ذلك لنظام الحكم الجديد، مع عدم خضعوهم (البطالمة) للقوانين المصرية، فكان للمصريين قانونهم الوطنى، فإحترام البطالمة (شريعة البلاد) ولم يحاولوا فرض قانونهم على المصريين، وللإغريق قوانينهم المستمدة من شرائعهم وعادتهم التى حملها الإغريق المهاجرون لمصر معهم [٢]. تأثر القانون

---

(١) د/ فوده، مبدأ المساواة ومدى..، السابق، صـ١٠٠ مشار به:

Revilliout M Précis du droit Egyptien Comparé aux autres droits de l'Antiquité, T.I, Paris 1903, p.482.

(٢) د/ مبروك أحمد محمد أحمد مبروك، السابق، صـ١٥:١٩ وأنظر أيضا: د/ سيد كريم، السابق، صـ٢١٤، سليم حسن، مصر القديمة، ج ١٤، السابق، صـ١، صـ١١، د/ أبو طالب، تاريخ القانون..، السابق، صـ٥، د/أحمد إبراهيم حسن، تاريخ القانون المصرى فى العصرين..، السابق، صـ٧، د/ نصحى، تاريخ مصر فى عهد البطالمة، ج ٢، السابق، صـ١، د/ نصحى، تاريخ مصر فى عهد البطالمة، ج ٤، السابق، صـ٥٠، ا.د/ فايز محمد حسين و د/ أحمد أبو الحسن، تاريخ القانون، الكتاب الأول، السابق، صـ١٥، صـ٢٥:٢٦، ا.د/ فايز محمد حسين محمد، التقاء الشرائع..، السابق، صـ٥١، د/ فادية محمد أبو بكر، التاريخ السياسى والحضارى..، السابق، صـ٦٣، د/ الشقنقيرى، السابق، صـ١٧٨، د/ الصافورى، تاريخ القانون المصرى، السابق، صـ٢٢٩، د/ لطفى عبد الوهاب يحيى، السابق، صـ٣ وهامش ١ صـ٣، د/ فوده، مبدأ المساواة ومدى..، السابق، صـ٧٧، د/ فوده، فلسفة نظم القانون المصرى، ج٢- العصرين..، السابق،==

الإغريقى بالقانون المصرى فى نظام التقاضى، فقد أخذوا من القانون المصرى القاعدة المصرية التى كانت تعتبر الحكم الصادر من المحكمة الوطنية فى الدعوى المدنية ولا يحوز حجية الشئ المحكوم فيه إلا إذا ثبت تنازل الخصوم عن الدعوى. وقد رأى البعض أن القانون الإغريقى أخذ الكثير من أحكام القانون المصرى، وكان أثر القانون المصرى فى القانون الإغريقى أكبر من أثر القانون الاغريقى فى القانون المصرى [١].

فالحضارة المصرية القديمة تبدو للمؤرخ فى صورة فريدة، فعندما يعرض الحضارة اليونانية أو الرومانية يجد نفسه أمام دولة نشأت ثم نمت ثم إنهارت، فيتحدث عن الحضارة الرومانية على إعتبار أنها حضارة دولة من الدول التى عرفها التاريخ وإستكملت أطوار نموها ثم

==صـ٢٢:٢٣، صـ١٢٦:١٢٧، د/ عبد السميع عبد الوهاب أبو الخير، السابق، صـ٢٠٩، د/ حسن عبد الحميد، السابق، صـ١٠٩، صـ١٨٧، هـ. آيدرس بل، مصر من الإسكندر..، السابق، صـ٥١

– فإنعدم تنازع القوانين وخاصة التنازع الداخلى ويرجع للوحدة التشريعية التى عرفتها مصر خلال العهد الفرعونى، فلم تعرف البلاد سوى قانوناً واحداً الصادرعن الفرعون صاحب السلطة التشريعية الأوحد فى البلاد، ومن ثم كان القانون عاماً بالنسبة للناس كافة ولم تتحقق الشروط اللازمة لتنازع القوانين فى هذا العصر. من تعدد النظم القانونية وقيام علاقات قانونية بين فئات مختلفة تخضع لتلك القوانين المتعددة مما يوجب البحث عن القانون الواجب التطبيق. أنظر: د/أحمد إبراهيم حسن، تنازع القوانين..، السابق، صـ١٥٦:١٥٧

(١) د/ مبروك أحمد محمد أحمد مبروك، السابق، صـ١٩٢ وأنظر أيضا: د/ أبو طالب، السابق، صـ٣٨، د/ فوده، فلسفة نظم القانون المصرى، ج٢– العصرين..، السابق، هامش ٢ صـ٦٣

– جرى سياسة البطالمة فى مصر: على سياسة مغايرة لسياسة الفرس، فحلم البطالمة بإقامة إمبراطورية شاسعة مركزها مصر وهو ما يحتاج لثروات طائلة، إلا أن ثروات مصر الضخمة كفيلة بذلك، فعملوا على صبغ ممتلكاتهم بالصبغة الإغريقية، وذلك لإنتمائهم للحضارة الإغريقية التى بلغت ذروتها آنذاك، فلم يفرضوا على المصريين حضارتهم، بل عملوا على كسب ولاء المصريين ليضمنوا دوام ملكهم ورسوخ سلطانهم، كما قامت سياسة (البطالمة) على إستغلال موارد مصر من الناحية الإقتصادية لأقصى درجة ممكنة، أما من الناحية الإجتماعية والقانونية فساروا على مبدأ التسامح من الناحية الدينية وذلك فى إطار نظام حكم إلهى مطلق سببه بما كان سائداً فى العصر الفرعونى. أنظر: * د/أحمد إبراهيم حسن، تنازع القوانين..، السابق، صـ١٥٢ * د/ السعدنى، تاريخ مصر فى عصرى..، السابق، صـ٢٢ * د/ نصحى، تاريخ مصر فى..، ج ٣، السابق، صـ١ * د/ الشقنقيرى، السابق، صـ١٧٧ * د/ فوده، فلسفة نظم القانون المصرى، ج٢– العصرين..، السابق، صـ١٢٦:١٢٧

– وذهب البعض إلى أن مجموعة "بوكخوريس" قد أثرت فى قانون "صولون" وقانون "الألواح الإثنى عشر"، وهم يرون أن "صولون" حضر لمصر عام (٥٩٠ ق.م) وتأثر بأفكار مجموعة "بوكخوريس" عند وضعه لمجموعته، بالإضافة أن قانون "الألواح الإثنى عشر" تأثر مجموعة "صولون". أنظر: د/ عادل بسيونى و د/ محمد محمد أبو سليمه، د/ عادل بسيونى و د/ محمد محمد أبو سليمه، فلسفة النظم القانونية والإجتماعية وتاريخها، دار الثقافة العربية، ٢٠٠٣/٢٠٠٤، صـ٢٩٥

هرمت ثم ألت للفناء. وبذلك تختلف الحضارة المصرية عن غيرها من الحضارات فهى نشأت ثم نمت ثم هرمت ثم إنهارت مرات، وبالتالى المؤرخ يجد نفسه أمام حضارات عدة لا أمام حضارة واحدة وإن كانت جميعهاً حضارات مصرية بحته، ويمكن للمؤرخ تتبع نظاماً من النظم القانونية المصرية ويلاحظ تطوره منذ نشأته حتى إنهيار الحضارة التى قام فيها هذا النظام والصورة التى يبدو فيها النظام فى المرة الثانية لا يمكن اعتبارها مرحلة جديدة من مراحل تطوره بل هى فى الواقع بداية لتطور جديد وهو ما يطلق عليه نظام الدورات. ويرجع سبب عدم فرض البطالمة لحضارتهم لإدراكهم بإعتزاز المصريين بتقاليدهم الموروثة التى نظمت حياتهم العامة والخاصة مع محاولتهم كسب ولاء وود المصريين ليدوم سلطانهم ورسوخ سيادتهم [١].

---

(١) د/ مبروك أحمد محمد أحمد مبروك، السابق، صـ٦٧ وأنظر أيضا: ا.د/ فايز محمد حسين و د/ أحمد أبو الحسن، السابق، صـ٢٩ د/ الشقنقيرى، السابق، صـ٢٠٠:٢٠١، د/ أبو طالب، تاريخ القانون..، ج١، السابق، صـ١٨:١٩، د/ فوده، مبدأ المساواة ومدى..، السابق، صـ٨٥، صـ٨٨، د/ فوده، فلسفة نظم القانون المصرى، ج٢- العصرين..، السابق، صـ٣٧:٣٨، د/ سحر جابر علي أحمد، السابق، صـ٢٠٣، د/ حسن عبد الحميد، السابق، هامش٢صـ٤٧، د/ فاضل كاظم حنون، السابق، صـ٣٨٥، د/ عبد السميع عبد الوهاب أبو الخير، السابق، صـ٢١٦، د/أحمد إبراهيم حسن، تنازع القوانين..، السابق، صـ ١٥٩:١٦١ وأشار:

DARETSE; Nouvelles études d'histoire du droit, Paris, 1908, T. 11, p. 214 et s.

G. MATTHA; A preliminary repport on the legal code of Hermopolis، in Bull. de l'inst. d'Egypte, 1941، p. 297 et s.

الخاتمة

إذن إستمرت دولة البطالمة ثابتة الأركان قوية الدعائم ثلاثة قرون كاملة تقريباً، وخلال تلك الفترة نهضت مصر نهضت جبارة- فى العلوم والمعارف والإقتصاد والتجارة والصناعة وإزدياد عدد السكان- مما يذكر بمجد مصر إبان عهد الدولة الحديثة الفرعونية، إلا أنها لم تكن مصرية أصيلة بل كان فى مظاهرها إغريقية مقدونية (أى لبست فوق ثوبها المصرى الأصيل ثوباً جديداً إغريقى المسحة غطى كثيراً على الثوب المصرى الوطنى)، ولم يكن فى مقدور حكام البطالمة ومن إحتل مصر معهم من إغريق ومقدونيين أن يبلوا هذا الثوب المصرى العريق فى متانته، ويرجع الفضل للشعب المصرى الأصيل الذى كافح الشعب الإغريقى الحاكم حتى تغلب فى نهاية الأمر وأظهر شخصيته على الأجانب المستعمرين، فالشعب المصرى بالرغم من تدهوره شعباً أصيلاً لم يتمكن شعب آخر أو حاكم أجنبى مهما بلغت قوته أو سلطانه التغلب عليه أو يغير من عاداته وأخلاقه التى طبع عليها منذ القدم، لكونه شعباً محافظاً لأقصى درجة، فلديه قدرة على هضم أى شعب يغزوه حتى يجعله جزءاً منه. كما نظرت إليه الأقوام والشعوب المجاورة له والنائية عنه أعرق شعوب العالم من حيث العلوم والمعارف والدين، فهو شعب نهلت من معارفه كل ممالك الشرق القديم وبخاصة بلاد اليونان إتصلت به طوال معظم العهود القديمة. فقد دلت البحوث العلمية الحديثة والكشوف الأثرية على أن الشعب الإغريقى قد أخذ كل مبادئ علومه التى إمتاز بها عن سائر العالم عن مصر. فقد كانت الروابط وثيقة بين الشعب المصرى والشعب الإغريقى فى خلال بضعة قرون التى سبقت فتح الإسكندر لمصر، ونرى الإسكندر عندما دخل مصر فاتحاً ملماً بعلومها وديانتها ومكانتها فى العالم القديم كما أنه تلقى علومه وتربيته على يد فلاسفة إغريق[١]. ثم تحولت مصر لولاية تابعة للإمبراطورية الرومانية، وذلك فى شهر "أغسطس" عام ٣٠ ق.م بإحتلال "أكتافيوس- أغسطس"، لمدينة "الإسكندرية"، ووضع نهاية لحكم البطالمة فى مصر الذى استمر ثلاثة قرون كاملة، وفقدت مصر – منذ ذلك الوقت- استقلالها السياسى بعد أن كانت دولة أو مملكة مستقلة ذات سيادة فى عهدى الفراعنة والبطالمة[٢].

---

(١) سليم حسن، مصر القديمة، ج ١٤، السابق، صـ١:٢ وأنظر أيضا: ا.د / الناصرى، تاريخ وحضارة مصر..، السابق، صـ ٥

(٢) د/ مبروك أحمد محمد أحمد مبروك، السابق، صـ١٩٧:١٩٨ وأنظر أيضا: د/أحمد إبراهيم حسن، أصول تاريخ القانون مع دروس..، السابق، صـ٣١٥، د/أحمد إبراهيم حسن، تنازع القوانين..، السابق، صـ١٩٤:١٩٥، ا.د/ السيد رشدى محمد، موضوعات فى تاريخ مصر تحت الحكم البطلمى، بدون دار نشر، بدون سنة نشر، صـ٣٢، د/ الحسين أحمد عبد الله، الإدارة والقانون فى مصر الرومانية- دراسة لوظيفة==

==الإبستراتيجيا، الطبعة الأولى، عين للدراسات والبحوث الانسانية والاجتماعية، ٢٠٠٠م، صـ٢٤، صـ٨٣، د/ فوده، فلسفة نظم القانون المصرى، ج٢- العصرين.. السابق، صـ٢٨٠، د/ فوده، مبدأ المساواة ومدى..، السابق، صـ١٠١، د/ جمال الدين السيد أبو الوفا، صورة كيلوباترا فى الأدب اللاتينى، حوليات آداب عين شمس، كلية الآداب – جامعة عين شمس، ٢٠١٧، صـ٤٠٥، رابط:

http://search.mandumah.com/Record/956290 ،

د/ زبيدة محمد عطا، اقليم المنيا فى العصر البيزنطى فى ضوء أوراق البردى، الهيئة المصرية العامة للكتاب،١٩٨٢، صـ١٥، د/ مصطفى العبادى، مصر من الإسكندر الأكبر إلى الفتح العربى، مكتبة الأنجلو المصرية – القاهرة، ١٩٩٩، صـ١٥١:١٥٢، د/ناصر الأنصاري، المجمل في تاريخ مصر، دار الشروق بالقاهرة، ١٩٩٣، صـ٧٣، د/ عبد المجيد محمد الحفناوى، أسس التنظيم القضائي والقانوني في مصر خلال العصرين البطلمي والروماني، مجلة كلية الحقوق للبحوث القانونية والاقتصادية، كلية الحقوق- جامعة الإسكندرية، ١٩٧٤، صـ٩٢، صـ١٥٠، رابط:

http://search.mandumah.com/Record/141891

نافتالى لويس، الحياة فى مصر فى العصر الرومانى٣٠ق.م – ٢٨٤ م، ترجمة وتعليق د/ آمال الروبى، مراجعة د/ محمد إبراهيم بكر، الطبعة الأولى، عين للدراسات والبحوث الانسانية والاجتماعية، ١٩٩٧، صـ١١، صـ٢٣، د/ محمد رمضان العباسى، الجريمة والعقاب فى مصر (٢٨٤ – ٦٤١ م)، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ٢٠٢٠، صـ٩ مشار لديه: Lewis(N),life in Egypt under Roman Rule, Oxford University Press, 1983, p.9.

- دخلت دولة البطالمة بمرحلة الإضمحلال والتأخر بنهاية القرن الثانى ق.م، بسبب ثورات المصريون فى شتى أنحاء البلاد، مما أدى لإختلال الأمن والنظام وسوء الأحوال الإقتصادية فكان الطريق ممهداً أمام الإحتلال الرومانى. أنظر: د/أحمد إبراهيم حسن، تنازع القوانين..، السابق، صـ١٩٢

- اعتبر الرومان ورثة الحضارة الإغريقية فبزغت للوجود بمسرح الحضارات الإنسانية العنصر الرومانى بعد أن ضعفت الحضارة الإغريقية، واستطاع الرومان (فى نهاية القرن الأول ق.م) هزيمة الإغريق والإستيلاء على حوض البحر المتوسط وبداية عصر جديد من عصور الحضارة الإنسانية. أنظر: د/ سعيد جحرود سليمان، العلاقات الدولية فيما بين القانون الرومانى فى العصر الإمبراطورى وبين الشريعة الإسلامية، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق- جامعة القاهرة، ٢٠١٥، صـ١٧ وقرر أنها عام ٣١ق.م.

- بينما يرى البعض أن مصر كانت تابعة للإمبراطورية الرومانية منذ أن فتحها الروم عام ٣١ق.م. أنظر: * د/ جمعة عبد الحميد على سعودى، القانون فى مصر بين الشريعة الإسلامية والتشريعات الوضعية، رسالة دكتوراه، جامعة القاهرة، ١٩٩٥، صـ٣٢ * د/ رأفت عبد الحميد محمد و د/ طارق منصور محمد، مصر فى العصر البيزنطى ٢٨٤ – ٦٤١م، دار مصر العربية للنشر والتوزيع، ٢٠٠١، صـ٤١

قائمة المراجع

أولا: الكتب العربية.

١- المراجع العربية:

- د/ إبراهيم نصحى، تاريخ مصر فى عهد البطالمة، الجزء الثانى، مكتبة الأنجلو المصرية القاهرة، ايداع بدار الكتب ٩٦٦٤ /٩٥

- د/ إبراهيم نصحى، تاريخ مصر فى عهد البطالمة، الجزء الثالث، الطبعة السادسة منقحة، ١٩٨٨ مكتبة الأنجلو المصرية القاهرة

- د/ إبراهيم نصحى، تاريخ مصر فى عهد البطالمة، الجزء الرابع، مكتبة الأنجلو المصرية القاهرة، ايداع بدار الكتب ٥٢٣٣

د/أحمد إبراهيم حسن، تاريخ القانون المصرى فى العصرين الإسلامى والرومانى، دار المطبوعات الجامعية - الإسكندرية، ٢٠٠١

- د/أحمد إبراهيم حسن، تنازع القوانين عن الشرائع القديمة، دار المطبوعات الجامعية، ايداع ٩٦/١٤٤٤٦

د/أحمد إبراهيم حسن، أصول تاريخ القانون مع دروس فى مبادئ القانون الرومانى، دار المطبوعات الجامعية- الإسكندرية، ٢٠٠٣

- أحمد خفاجة رحيم، الجريمة والقانون فى مصر فى عصرى البطالمة والرومان (أشقياء ومظاليم)، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ٢٠١٤

- إسماعيل مظهر، بداءة عصر البطالمة، مؤسسة هنداوى للتعليم والثقافة، ايداع ١٥٧٠٩-٢٠١٤

- د/ أبو اليسر فرح، الشرق الأدنى فى العصرين الهللينيستى والرومانى، الطبعة الأولى، عين للدراسات الانسانية والاجتماعية، ٢٠٠٢

- د/ أبو اليسر فرح، تاريخ مصر فى عصرى البطالمة والرومان، الطبعة الأولى، عين للدراسات والبحوث الإنسانية والإجتماعية، ٢٠٠٢

- د/ السيد عبد الحميد فوده، فلسفة نظم القانون المصرى، الجزء الثانى - العصرين البطلمى والرومانى، الطبعة الأولى، دون دار نشر، ٢٠٠١، صـ١٢٦

- د/ السيد عبد الحميد فوده، مبدأ المساواة ومدى تطبيقه فى مصر- دراسة تاريخية، الطبعة الأولى، دار النهضة العربية - القاهرة، ٢٠٠٦

- ا.د/ السيد رشدى محمد، موضوعات فى تاريخ مصر تحت الحكم البطلمى، بدون دار نشر، بدون سنة نشر

– د/ الحسين أحمد عبد الله، الإدارة والقانون فى مصر الرومانية– دراسة لوظيفة الإبستراتيجيا، الطبعة الأولى، عين للدراسات والبحوث الانسانية والاجتماعية، ٢٠٠٠م
– د/ حسن عبد الحميد، ظاهرة إستقبال القوانين الأجنبية فى مصر "دراسة فى علم الإجتماع المصرى" ١– القانون الإغريقى، دار النهضة العربية – القاهرة، ١٩٩٥– ١٩٩٦
– د/ رأفت عبد الحميد محمد و د/ طارق منصور محمد، مصر فى العصر البيزنطى ٢٨٤ – ٦٤١م، دار مصر العربية للنشر والتوزيع، ٢٠٠١
– زاهي حواس: ١٠٠ حقيقة مثيرة في حياة الفراعنة، مكتبة الأسرة، ٢٠١٠
– د/ زبيدة محمد عطا، اقليم المنيا فى العصر البيزنطى فى ضوء أوراق البردى، الهيئة المصرية العامة للكتاب،١٩٨٢
– د/ سيد كريم، لغز الحضارة الفرعونية، الهيئة المصرية العامة للكتاب،١٩٩٦
– سليم حسن، مصر القديمة – من العهد الفارسى إلى دخول الإسكندر الأكبر مصر، الجزء الثالث عشر، الهيئة المصرية العامة للكتاب– مكتبة الأسرة، ٢٠٠٠
– سليم حسن، مصر القديمة – الإسكندر الأكبر وبداية عهد البطالمة فى مصر، الجزء الرابع عشر، الهيئة المصرية العامة للكتاب– مكتبة الأسرة، ٢٠٠٠
– ا. د / سيد أحمد على الناصرى، تاريخ وحضارة مصر والشرق الأدنى فى العصر الهللينستى، (التوثيق)
– د/ صوفى حسن أبو طالب، تاريخ القانون فى مصر، الجزء الأول – العصرين البطلمى والرومانى، الطبعة الثانية، دار النهضة العربية القاهرة، ١٩٩٨
– د/ عادل بسيونى و د/ محمد محمد أبو سليمه، فلسفة النظم القانونية والإجتماعية وتاريخها، دار الثقافة العربية، ٢٠٠٣/٢٠٠٤
– د/ عبد السميع عبد الوهاب أبو الخير، الوجيز فى تاريخ القانون، الناشر دار الكتاب الجامعى، ١٩٩٣
– د/ عبد الغنى عمرو الرويمض، تاريخ النظم القانونية، المؤسسة للطباعة الفنية والنشر، ٢٠٠٤
– ا.د/ عزت زكى حامد قادوس، آثار مصر فى العصرين اليونانى والرومانى، مطبعة الحضرى – الإسكندرية، ٢٠٠٥
– د/ فادية محمد أبو بكر، التاريخ السياسى والحضارى لمصر فى عهد البطالمة، دار المعرفة الجامعية الاسكندرية، ٢٠٠٢
– ا.د/ فايز محمد حسين و د/ أحمد أبو الحسن، تاريخ القانون، الكتاب الأول، طبعة جديدة بدون سنه، الاسكندرية

– ا.د/ فايز محمد حسين محمد، التقاء الشرائع القانونية وتقارب القوانين، دار المطبوعات الجامعية الاسكندرية، ٢٠١٦

– د/ لطفى عبد الوهاب يحيى، دراسات فى تاريخ مصر– عصر البطالمة، مطبعة المصرى الاسكندرية، بدون سنة

– د/محمد الصافوري: تاريخ القانون المصري، مطبعة المعارف بالمنوفية، لسنه ٩٤م

– د/ محمد أبو المحاسن عصفور، معالم تاريخ الشرق الأدنى القديم من أقدم العصور إلى مجئ الإسكندر، مطبعة المصرى، ١٩٦٨

– أ.د/ محمد جمال الدين مختار، تاريخ مصر والشرق الأدنى فى العصور القديمة، دار النهضة العربية – القاهرة، ٢٠٠٠– ٢٠٠١

– د/محمد عبد الهادي الشقنقيرى، مذكرات في تاريخ القانون المصري، دار الفكر العربي، القاهرة، ١٩٧٦ /١٩٧٧

– د/ محمد رمضان العباسى، الجريمة والعقاب فى مصر (٢٨٤ – ٦٤١ م)، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ٢٠٢٠

– د/ محمود إبراهيم السعدنى، تاريخ مصر فى عصرى البطالمة والرومان، مكتبة الأنجلو المصرية القاهرة، رقم ايداع ١٧٠٨٨ /٢٠٠٠

– د/ محمود سلام زناتي، حقوق الانسان في مصر الفرعونية، الطبعة الخامسة، دار الطباعة الحديثة– القاهرة، ٢٠٠٨

– د/محمود سلام زناتي: موجز تاريخ القانون المصري في العصور الفرعوني والبطلمي والروماني والإسلامي، دار النشر،١٩٨٦

– د/ مصطفى العبادى، مصر من الإسكندر الأكبر إلى الفتح العربى، مكتبة الأنجلو المصرية – القاهرة، ١٩٩٩

– د/ناصر الأنصاري، المجمل في تاريخ مصر، دار الشروق بالقاهرة، ١٩٩٣

– د/وليد النونو، الموجز فى النظم القانونية والإجتماعية، مكتبة ومركز الصادق للطبع والنشر والتوزيع صنعاء، ٢٠١١

٢– المراجع المعربة:

– أرنولد توينبى، تاريخ الحضارة الهلينية، ترجمة رمزى جرجس، مراجعة د. صقر خفاجة، مكتبة الأسرة، ٢٠٠٣

– برباره واترسون، أقباط مصر، ترجمة إبراهيم سلامة إبراهيم، مراجعة وتقديم د/ مصطفى عبد الله شيحه، الطبعة الثالثة، الهيئة المصرية العامة للكتاب– مكتبة الأسرة، ٢٠١٥

– جونيفييف هوسون، دومينيك فالبيل، الدولة والمؤسسات فى مصر من الفراعنة الأوائل إلى الأباطرة الرومان، ترجمة فؤاد الدهان، مراجعة د/ زكيه طبوزاده، دار الفكر للدراسات والنشر والتوزيع، إيداع رقم ٩٤/٩٥٩٤

– كريستيان ديروش نوبلكور، المرأة الفرعونية، ترجمة د/فاطمة عبد الله محمود، مكتبة الأسرة ـ الهيئة العامة للكتاب،٢٠١٦

– نافتالى لويس، الحياة فى مصر فى العصر الرومانى٣٠ق.م – ٢٨٤ م، ترجمة وتعليق د/ آمال الروبى، مراجعة د/ محمد إبراهيم بكر، الطبعة الأولى، عين للدراسات والبحوث الانسانية والاجتماعية، ١٩٩٧

– هـ. آيدرس بل، مصر من الإسكندر الأكبر حتى الفتح العربى – دراسة فى انتشار الحضارة الهلينية واضمحلالها، نقله إلى العربية وأضاف إليه د/ عبد اللطيف أحمد على، دار النهضة العربية،١٩٧٣

٣– الأبحاث والمقالات:

– د/ أيمن حسين مسعود التويب، التشريعات والقوانين الخاصة بالأجانب والمصريين زمن البطالمة، كلية الآداب جامعة طرابلس، ٢٠١٥، رابط:

http://search.mandumah.com/Record837757

– إبراهيم نصحى، مظاهر التقاء الحضارتين المصرية والإغريقية فى عهد البطالمة،، الجمعية التاريخية المصرية، ١٩٤٩، رابط

http://search.mandumah.com/Record/218811

– د/ جمال الدين السيد أبو الوفا، صورة كيلوباترا فى الأدب اللاتينى، حوليات آداب عين شمس، كلية الآداب – جامعة عين شمس، ٢٠١٧، رابط:
http://search.mandumah.com/Record/956290
– د/ عبد المجيد محمد الحفناوى، أسس التنظيم القضائي والقانوني في مصر خلال العصرين البطلمي والروماني، مجلة كلية الحقوق للبحوث القانونية والاقتصادية، كلية الحقوق– جامعة الإسكندرية، ١٩٧٤، رابط:
http://search.mandumah.com/Record/141891
– د/ فاضل كاظم حنون، القضاء فى مصر القديمة ٣٢١–٣٠ق.م، مجلة كلية التربية للبنات للعلوم الإنسانية، كلية التربية للبنات للعلوم الإنسانية – جامعة الكوفة، ٢٠١٤، رابط:
http://search.mandumah.com/Record/62180 8
– د/محمود سلام زناتى، حول تطور نظام الأسرة فى مصر: فى العصر الفرعونى والبطلمى والرومانى، مجلة العلوم القانونية والاقتصادية، كلية الحقوق جامعة عين شمس،١٩٦٧، رابط
http://search.mandumah.com/Record/284046

٤– الرسائل العلمية (رسائل الدكتوراة).

– د/ إيمان السيد عرفه محجوب، الزواج وحقوق المرأة فى المجتمعات القديمة (دراسة تاريخية مقارنة)، رسالة دكتوراه، جامعة القاهرة، ٢٠٠٠

– د/ أحمد إسماعيل أبو الحسن مسلم، النظام الاقتصادى والمالى فى مصر البطلمية، كلية الحقوق – حقوق القاهرة، رسالة دكتوراه، ٢٠١٦

– د/ أحمد رشاد أمين خليل، التنظيم القانونى لعمل المرأة فى قانون العمل المصرى – دراسة مقارنة، رسالة دكتوراه، جامعة القاهرة، ٢٠٠٥

– د/ جمعة عبد الحميد على سعودى، القانون فى مصر بين الشريعة الإسلامية والتشريعات الوضعية، رسالة دكتوراه، جامعة القاهرة، ١٩٩٥

– د/ سحر جابر علي أحمد، مبدأ المساواة في الحضارة المصرية والشريعة الإسلامية "دراسة تاريخية مقارنة"، رسالة دكتوراه، جامعة المنوفية، ١٤٤١هـ – ٢٠٢٠

– د/ سعيد جحرود سليمان، العلاقات الدولية فيما بين القانون الرومانى فى العصر الإمبراطورى وبين الشريعة الإسلامية، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق– جامعة القاهرة، ٢٠١٥

– د/ عبد الله طه فرحات سعده، التجريم والعقاب فى مصر – منذ عهد الفراعنة وحتى ما قبل دخول الإسلام، رسالة دكتوراه، جامعة المنوفية، ٢٠١٩

– د/ مبروك أحمد محمد أحمد مبروك، الجذور التاريخية للقانون الدولى الخاص– دراسة فى فلسفة القانون، رسالة دكتوراه، جامعة القاهرة، ٢٠١٥

– د/ محمد أمين محمد السيد، المرأة فى مصر القديمة وبلاد ما بين النهرين القديم، رسالة دكتوراه، جامعة أسيوط، بدون سنة

ثانيا المراجع الأجنبية:

١- المراجع الإنجليزية:

Tarn: Hellenistic civilization, 2 ed، Oxford 1930, p.1 et s-

Lewis(N),life in Egypt under Roman Rule, Oxford University Press, 1983, p.9

٢- المراجع الفرنسية:

Bouché-Leclcrcq,III, pp. 179 -180 ;Moret, Du caractère religieux de la royauté pharaonique, p. 15 ;Brugsch,Thesaurus, pp. 531 – 607.

Bouché-Leclereq: Histoire de lagides, Pqris 1907, T.3.p.2et s.

Arangio-Ruiz: Cours d'histoire du droit public، Le Caire 1947 – 1948, p.74

Gaudemet: Histoire de lagides, Paris 1934, p.369

Jauguet: L'imperialism macedonien et l'henisation de l'orient, Paris 1962. Revilliout M Précis du droit Egyptien Comparé aux autres droits de l'Antiquité, T.I, Paris 1903, p.482.

DARETSE; Nouvelles études d'histoire du droit، Paris، 1908, T. 11, p. 214 et s.

G. MATTHA; A preliminary repport on the legal code of Hermopolis، in Bull. de l'inst. d'Egypte, 1941، p. 297 et s.